

## الشذوذ أحد أسباب العلة

إعداد

الأستاذ الدكتور

عمر محمد عبد المنعم الفرماوي

أستاذ ورئيس قسم الحديث وعلومه

و عميد كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين

بدمياط الجديدة السابق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِنُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ  
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ، وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ.  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، (يَأَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا تَقُوَّا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِيهِ، وَلَا تُمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ)،<sup>(١)</sup> (يَأَيُّهَا النَّاسُ  
آتَقُوَّا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُفُسٍّ وَجَهَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ  
مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَآتَقُوَّا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَزْحَامُ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)،<sup>(٢)</sup> (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوَّا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَوِيدًا) ﴿٧﴾

(١) سورة آل عمران الآية رقم ١٠٢

(٢) سورة النساء الآية رقم ١

(٣) هذه خطبة الحاجة، وقد كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه رضوان الله تعالى عليهم، وقد  
أخرجها أبو داود في كتاب النكاح باب في خطبة النكاح ٢/٢٣٨ ح رقم ٦١١٨.  
والترمذى ٩ - كتاب النكاح ١٦ - باب ما جاء في خطبة النكاح ٣/١٣ ح رقم ١١٥  
وقال: هذا حديث حسن رواه الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن  
النبي ﷺ، ورواه شعبة عن أبي بحراق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ، قال:  
وكلا الحديثين صحيح، لأن إسرائيل جمعهما فقال: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص  
وابن عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ. قلت: قد قال ذلك لأن أبي عبيدة بن عبد  
الله بن مسعود لم يسمع من أبيه شيئاً، كما قال ابن حبان في الثقات ٥/٥٦١ بخلاف أبي  
الأحوص عوف بن مالك، ولذا ذكره متابعاً له، فقال ابن إسرائيل جمعهما، وأخرجها  
النسائي في كتاب النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح ٦/٨٩، وابن ماجه في  
كتاب النكاح بباب خطبة النكاح ١/١٨٩٢ ح رقم ٦٠٩، والدارمي في كتاب النكاح بباب  
في خطبة النكاح ٢/١٩١، وأبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٤٥، والبيهقي في  
الكبرى كتاب النكاح بباب ما جاء في خطبة النكاح ٧/٦: كلهم من حديث عبد الله بن  
مسعود رضي الله تعالى عنه.

يُضْلِعُ لَكُمْ أَغْمَلَكُمْ وَنَفِرُ لَكُمْ ذُئْبَنَكُمْ<sup>\*</sup> وَمَنْ نُطِيعُ إِلَهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ قَاتَلَ  
لَوْزًا عَظِيمًا.<sup>(١)</sup>

### أَمَّا بَعْدَ

فَلَمَّا أَصْدَقَ الْحَدِيثَ كِتَابَ اللَّهِ تَبارُكَ وَتَعَالَى، وَخَيْرَ الْهَدِيَّ مَهْدِيَّا  
مُحَمَّدًا

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، وَشَرُّ الْأُمُورِ مَحْدُثَاتِهَا، وَكُلُّ مَحْدُثَةٍ فِي الدِّينِ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ  
بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَخِي الْقَارِئِ الْكَرِيمِ:

إِنْ عَلِمَ الْعَلَلُ عِلْمًا جَلِيلًا، لَا يَخُوضُ فِيهِ إِلَّا مِنْ رِزْقِهِ اللَّهِ تَعَالَى بِصِيرَةٍ  
نَافِذَةً، وَصَبَرًا جَمِيلًا، وَأَسْأَلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنِي ذَلِكَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ فَرِيبٌ  
مَجِيبٌ لِلْدُّعَاءِ.

إِنَّهُ مَا لَا شَكَ فِيهِ أَنَّ كُلَّ الْمُنْتَسِبِينَ لِهَذَا الدِّينِ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ  
حِيثُ قَالَ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْيَسْلَمُوا»<sup>(١)</sup> وَاخْتَارَهُ لَنَا  
حِيثُ قَالَ جَلَّ شَانَهُ: «وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا»<sup>(٢)</sup>.

أَقُولُ: لَا شَكَ أَنَّ هُؤُلَاءِ الْمُنْتَسِبِينَ مَأْمُورُونَ بِالْحَفَاظِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ لِمَا  
سَبَقَ، وَلَا نَهَا عِزُّ الْمُسْلِمِ وَشَرْفُهُ فِي الدِّينِ وَالْآخِرَةِ، فَالْمُسْلِمُ يَحْيَا لِدِينِهِ  
يُنْصَرُهُ، وَيُرْفَعُ مِنْ شَانِهِ، وَيَعْلَمُ مِنْ قَدْرِهِ، فَهُوَ يَعِيشُ لِهِ، وَيَعْمَلُ عَلَى  
الْتَّمْكِينِ لِأَرْكَانِهِ، وَلَا تَسَاوِي الدِّينُ شَيْئًا إِذَا تَسَبَّبَ الْمُسْلِمُ فِي عَضْعَةٍ لِدِينِهِ،  
وَالتَّقْيِصُ مِنْهُ، وَالْاحْتِقارُ مِنْ شَانِهِ.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الدِّينُ الْمَبَارِكُ لَا يَقْهِمُ إِلَّا مِنْ خَلَلِ مَعْرِفَةِ أَصْوَلِهِ وَالْحَفَاظِ

(١) سورة آل عمران من الآية رقم ١٩

(٢) سورة المائدة من الآية رقم ٣

عليها، ولما كانت تلك الأصول تتلخص من القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهورة، وعليهما ينبع الإجماع والقياس، فهنّ الصلف الصالح من الصحابة الكرام ومن بعدهم قاموا بكتابه المصحف في المسطور، وذلك بعد حفظه في الصدور.

أما السنّة النبوية المطهورة فإنهم التقوا حول معلمها الأول ﷺ للناس، وراحوا يرافقونه، ولم يتركوه في حِلْه أو ترحاله، على اختلاف أغراضهم من غزوٍ، أو عمرة، أو حجٍ، أو زيارة لأحد من الصحابة، أو حضوره زواج، أو عقيقة، أو جنازة، أو أي مناسبة كان النبي ﷺ قد حضرها، وشارك فيها، أو لم يحضرها و نقل خبرها

إليه، بل إنهم رضوان الله تعالى عليهم كانوا ينقلون لنا كل أخباره، وتعليقاته، حتى ابتساماته ﷺ.

فعن عبد الله بن مُغفل قال: أصبتُ جِرَاباً من شَحْم يوم خيبر، قال: فالترَّمَتْهُ، فقلت: لَا أُعطيكَ الْيَوْمَ أَحَدًا من هَذَا شَيْئاً، قال: فَالْتَّقْتُ فَإِذَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا».<sup>(١)</sup>

هذا... وقد حمل الصحابة الكرام الرأبة، وأدوا الأمانة كما ينبغي، وسلموها لجييل التابعين، الذين لم يكونوا كلهم سواء أيضاً في الحفظ والاستيعاب، بل إن الكذب في زمانهم بدأ يطل برأسه على نحو ما، ثم سلم التابعون الرأبة للجييل التالي، جيل أتباع التابعين، وهم بدورهم سلموها لمن بعدهم حتى دونت السنّة في الكتب.

لقد شهد التاريخ أن المسلمين في كل عصر ومصر قد بذلوا جهوداً مضنية لحفظ على بيضة الدين، وتنقية السنّة النبوية من الدخيل والمدسوس فيها، فابتكرت علم الحديث بفروعه المختلفة.

(١) أخرجه مسلم ٣٢-كتاب الجهاد والسير ٢٥-باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب ٣ / ١٣٩٣ ح رقم ١٧٧٢

ولهذا بعد هذا العلم «علم مصطلح الحديث» بفروعه بحق مفخرة من مفاخر هذه الأمة من جهة السبق أولاً، ومن جهة الشمولية وال موضوعية ودقة النتائج ثانياً.

لن علماء المسلمين الكبار لما ألغوا هذا العلم وقطعوا قواعده على النحو المعروف في كتب المصطلح ليدل على مدى توفيق الله تعالى لهذا لنفر من رجال هذه الأمة الذين اختارهم الله تعالى لتنقية سنة نبيه ﷺ من الدخيل والمدسوس فيها.

هذا... ومن أدق فروع هذا العلم وفنونه: «فن معرفة العلل»  
فإن هذا العلم يعد من أهم العلوم التي ساعدت على حفظ السنة للنبوية المشرفة، بل إنني أعده من علوم آلة فهم علوم الحديث، فهو الذي يكشف لنا مدى صحة صدور هذا الخبر أو الكلام عن النبي ﷺ من عدمه.

وهل مثل هذا الكلام يقول مثله رسول الله ﷺ، أو أنها من اختراعات المتهمين الذين ينقولون على النبي ﷺ ما لم يقله، أو قد تكون وهماً وقع فيه أحد جهابذة هذا العلم، ويكون هذا من باب لكل عالم هفوة، ولكل جواد كبوة كما يقولون.

ولذا فقد اتبع العلماء مرويات هؤلاء وأولئك، ووضعوا لها ضوابط من خلالها تعرف مفردات النبي ﷺ، بل إنهم تتبعوا مرويات الأئمة، ووضعوا لها ضوابط، غاية في الدقة.

ونذلك مثل ما إذا اختلف الإمامان الليث بن سعد، ومالك بن أنس في الإمام الزهري، فلمن القول في هذا الأمر؟ مع العلم أن كلا الرجلين من الأئمة الكبار الجهابذة العظام الذين لا يشق لهم غبار في هذا الفن، وما متعاصران، وقد مات الأول سنة ١٧٥ هـ، والثاني سنة ١٧٩ هـ.

ورغم ذلك فإن الأئمة يقدمون كلام مالك في الزهري على كلام الليث في الزهري، وذلك لأن علماء هذا الشأن قد عدوا مالكاً في الطبقة الأولى من الرواية

عن الزهري، وهو الأكثر مصاحبة ومجالسة، وجمعوا الحفظ والإتقان. ووضعوا الليث في الطبقة الثانية، وهم أهل حفظ وإتقان، ولكن لأنه قد صحبه مدة يسيرة، ولم يمارس حديثه كممارسة مالك.

ولأن الإمام مالك مدنى مثل الإمام الزهري، فهما قد عاشا معاً مدة طويلة، أما الإمام الليث بن سعد فهو مصرى، وبقاوته مع الإمام الزهري ليس كبقاء مالك معه، لذا فقد قدم العلماء أساند هذا الفن وصياراته حديث مالك في الزهري على حديث الليث في الزهري.

قال ابن رجب: نقلأ عن أبي حاتم الرازى: مالك إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك، ومالك نقي الرجال، نقى الحديث، وهو أنقن حديثاً من الثورى والأوزاعى، وأقوى فى الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من عمر وابن أبي ثتب.

قال: وقال أحمد: مالك من أثبت الناس، ولا تبالي أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك، ولا سيما مدیني.<sup>(١)</sup>

\* إن أسباب العلة تكمن في الخلل الناشئ عن فقد شرط من شروط الحديث الصحيح، بشرط أن يكون السبب خفيًا غالباً، لأن العلة يكون محلها حديث الثقات غالباً، وذلك لا يتاتى لكل أحد.

وبناءً عليه فإنه إذا كانت شروط الحديث الصحيح المتفق عليها هي: اتصال السنداً، وعدالة الرواية، وتمام ضبطهم، وعدم الشذوذ، وعدم العلة القادحة، فإن العلة تدخل في اتصال السنداً، وضبط الرواية، أما عدالة الرواية فهو خلل عظيم في الرأوى، وليس من الخفاء معرفته، لذا فإني أرى أن العلة لا تشمله، لأن مجال العلة - كما هو معلوم - الأسباب الخفية التي تطرأ على الرواية.

(١) شرح علاء الحديث لابن رجب ص ١٧١

لكن إذا لم يتمكن المحدث في تعين اسم الرواية العدل عن غيره، أو اشتبه اسم راوٍ نقاًة بأخر ضعيف هنا يكون محل العلة، حيث يخفي ذلك على كثير من المحدثين، والمشتغلين بهذا العلم، كما تدخل العلة أيضاً في الحديث بسبب الشذوذ.

من أجل هذا وغيره كانت هذه الدراسة التي أرجو من الله تعالى أن يتقبلها مني، و يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يجعلها في ميزان حسناتي يوم الدين، وأن لا يجعل للشيطان فيها حظاً ولا نصباً، إنه ولني ذلك القادر عليه، والتي خصصتها للحديث عن العلة الناشئة في الحديث بسبب الشذوذ.

وقد أسميت هذه الدراسة بعنوان: «الشذوذ أحد أسباب العلة» عرفت فيها العلة في اللغة والاصطلاح، ثم عرجمت على بعض أهداف دراسة علم العلل، ثم قمت بتعريف الحديث الشاذ في اللغة والاصطلاح، فذكرت تعاريفات العلماء له، ثم رجمت تعریف الحاكم للحديث الشاذ، ثم ذكرت أمثلة متنوعة لأحاديث وقعت العلة فيها بسبب الشذوذ على تعریف الإمام الشافعي وأبن حجر، وعلى تعریف الإمام الحاكم، وفي النهاية ذكرت خاتمة البحث، وقائمة المراجع.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً، وارض اللهم عن الصحابة أجمعين وعن التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

دكتور عمر محمد عبد المنعم الفرماوي  
أستاذ ورئيس قسم الحديث وعلومه  
في كلية الدراسات الإسلامية والعربية  
للبنين بدمياط وعميدها السابق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تعريف العلة في اللغة والاصطلاح

**العلة في اللغة:**

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: علٌ: العين، واللام، أصول ثلاثة صحيحة:

أحدما: تكررٌ أو تكرير.

والثاني: عائقٌ يعوق.

والثالث: ضعفٌ في الشيء.

قال: فال الأول: العلل، وهي الشربة الثانية، ويقال عللٌ بعد نهلٍ، والفعل يتعلون علاً وعللاً، والإبل نفسها تعلل علاً، وأصله في المشرب، ويقال أعلل القوم إذا شربت إيلهم علاً.

قال: قال ابن الأعرابي في المثل: «ما زيارتك إيانا إلا سوّم عالة» أي: مثل الإبل التي تعلل، وإنما قيل هذا لأنها إذا كرر عليها الشرب كان أقل لشربها الثاني.

قال: والأصل الآخر: العائق يعوق، قال الخليل: العلة: حَتَّى يُشَغِّل صاحبَه عن وجهه، ويقال اعتله عن كذا، أي اعتقه، قال: فاعتله الدهرُ وللدهرِ عللٌ.

قال: والأصل الثالث: المرض، وصاحبها مُعتلٌ، قال ابن الأعرابي: علٌ المريض يعلل علة فهو عليل، ورجل عللٌ أي كثير العلل.  
قال: ومن هذا الباب، وهو باب الضعف: العلٌ من الرجال: المُسِنُ الذي تضاعل وصغر جسمه، والعلٌ: الضعيف من كبر أو مرض.<sup>(١)</sup>

(١) معجم مقاييس اللغة ؛ ١٢ / ١٤ : بتصرف

وقال الفيومي: العلة: المرض الشاغل، و الجمع: علل، مثل: سبورة و سبز، وأعله الله فهو متعلول.

قال: قيل من التوارد التي جاعت على غير قياس، وليس كذلك، فإنه من تداخل اللغتين، والأصل: أعله الله فعل فهو متعلول، أو من علة فيكون على القياس.

قال: وجاء معل على القياس، لكنه قليل الاستعمال.

قال: وأعله: جعله ذا علة، ومنه: إعلالات الفقهاء، واعتلالاتهم، وعللته علل: من باب طلب، سقينه السقية الثانية، وعل هو يعل من باب ضرب إذا شرب.<sup>(١)</sup>

وقال الفيروز آبادي: العلة بالكسر: المرض، عل يعل، واعتل، وأعله الله تعالى، فهو معل وعليل، قال: ولا نقل متعلول، والمتكلمون يقولونها، ولست منه على ثرج.<sup>(٢)</sup>

قال ابن منظور في اللسان: والمتكلمون يستعملون لفظة «المعلول» في مثل هذا كثيراً.

قال: قال ابن سيده: وبالجملة، فلست منها على ثقة، ولا على ثرج، لأن المعروف إنما هو أعله الله فهو معل، اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول، من أنه جاء على جننته وسلنته.<sup>(٣)</sup>

قال الشيخ طاهر بن صالح الجزائري في توجيه النظر: ويقال للمعل: المعلول، والمعل، أما المعلول فقد وقع في كلام الأئمة: البخاري، والترمذى، وابن عدي، والدارقطنى، وأبي يعلى الخلili، والحاكم وغيرهم.

قال: وقد أنكر بعض العلماء ذلك من جهة اللغة، وأنهم قالوا إن المعلول

١) المصباح المنير ص ٢٢٠

٢) القاموس المحيط ص ١٣٣٨ ومعنى ثرج: أي مطمئن.

في اللغة: اسم مفعول من عله إذا سقاه السقيمة الثانية.

قال: وتعقبهم آخرون، فقالوا: قد ذكر في بعض كتب اللغة عل الشيء إذا اصطبته علة فيكون لفظ معلوم هنا مأخوذاً منه. <sup>(١)</sup>

قال: قال ابن القوطي «ت ٣٦٧ هـ»: <sup>(٢)</sup> عل الإنسان: مرض، والشيء أصابته العلة، فيكون استعماله بالمعنى الذي أرادوه غير منكر، بل قال بعضهم: استعمال هذا اللفظ أولى لوقعه في عبارات أهل الفن مع ثبوته لغة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. <sup>(٣)</sup>

وقال السيوطي في التدريب موافقاً للنحو في التقريب وعلقاً على قولهم معلوم: هو لحن، لأن اسم المفعول من أعلم الرباعي لا يأتي على مفعول، بل

---

(١) قد اعترض الحافظ العراقي على نسبة هذه اللفظة للإمام البخاري فقال في نكته على ابن الصلاح: والغالب على الظن عدم صحتها، وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصار راويها عن مسلم، فقد تكلم فيه، وهذا الحديث قد صححه الترمذى، وأبن حبان، والحاكم، ويعبد أن البخاري يقول إنه لا يعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث، مع أنه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة، غير أبي هريرة، وهم:

أبو برقة الأسلمي، ورافع بن خديج، وجبيير بن مطعم، والزبير بن العوام، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وأنس بن مالك، والسائل بن يزيد، وعاشرة، وقد بينت هذه الطرق كلها في تخريج أحاديث الإحياء للغزالى، والله أعلم. التقىيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ص ٩٧، ٩٨

(٢) قال الذهبي مترجمأ له: علامة الأدب أبو بكر محمد بن عمر بن عبد العزيز الأندلسى القرطبي النحوي صاحب التصانيف. قال: كان أبو بكر رأساً في اللغة، والنحو، حافظاً للحديث، إخبارياً باهراً، ولم يكن بالبارع في الفروع ألف تصاريف الأفعال فجوده، وفي المقصور والممدود، وكان ذا عبادة ونسك وزهد، له نظم رقيق فتركه تورعاً، توفي في ربيع الأول سنة سبع وستين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ١٦ / ٢٢٠، ٢١٩

) توجيه النظر إلى أصول الأثر ص ٢٦٤ طبعة دار المعرفة بيروت

١) تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى ١/٥١٢ و التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشّعى النذير صلى الله عليه وسلم ص ٣٦

والاجود فيه معل بلام واحدة، لأنه مفعول أصل قياساً، وأما المعل فمفعول عل، وهو لغة بمعنى: الهاء بالشيء، وشغله، وليس هذا الفعل بمستعمل في كلامهم.<sup>(٤)</sup>

قلت: إنه ليس هناك ما يمنع من استخدام كلمة «معلول» للحديث المعل، حيث إن كلمة «معلول» موافقة للغة، ومنسجمة مع قواعدها، وذلك إذا كانت مشتقة من عَلَّه بمعنى سقا سقا الشربة الثانية، كما ذكر ابن فارس والفيومي قبل قليل في معنى هذه المادة.

فيكون هذا الاستعمال لا غبار عليه، وتكون العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي: أن العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرة بعد مرة، إذ أن العلة لا تكشف في الرواية من أول نظر، بل لا بد من إعادة النظر فيها مرات ومرات، وترجع النظر، حتى تتجلى، وتكتشف، والله تعالى أعلى وأعلم.

#### العلة في اصطلاح المحدثين:

قال الحاكم النيسابوري «ت٥٤٠٥هـ»: وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل.

قال: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل فain حديث المتروك ساقط واه، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحججة فيه عندنا: الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير.<sup>(١)</sup>

وهذا لا يعتبر تعريفاً للحديث المعل، حيث التعريف يكون مشتملاً على ضوابط تعدد، وتنمنع غيره من الدخول فيه كما يقول المناطقة في هذا الشأن، وهذا يتسامح فيه من الحاكم، لأن هذا التعريف عنده هو محاولة

(١) معرفة علوم الحديث ص ١١٢، ١١٣

### أولية لتحديد مفهوم عالم للعلة.

وقال ابن الصلاح «ت ٦٤٣ هـ»: الحديث المعلم: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهرة السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ناقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر.<sup>(١)</sup> ويعتبر هذا التعريف أكثر تحديداً من عبارة الحاكم لنيسابوري، وهذا طبيعي في تدرج العلوم واتجاهها للتميز، والتخصص، والانفصل عن غيرها.

لكن كلام ابن الصلاح رحمه الله تعالى: «ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ناقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر» قد يستغنى عنه، حيث ابن قوله: «الحديث» يشمل الإسناد والمتن، قوله: «تقدح في صحته» يفهم منه أن رجاله ناقات، وجامع لشروط الصحة من حيث الظاهر، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع مثلاً معلوماً، ولا الحديث الذي راووه مجهول أو ضعف معلوماً إذا آل أمره إلى شيء من ذلك، مع كونه ظاهر السلامة من ذلك.

قال: وفي هذا رد على من زعم أن المعلوم يشمل كل مزدوج.<sup>(٢)</sup> وأما الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي «ت ٨٠٤ هـ» فقد عرف العلة بقوله: «العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه، أي قدحت في صحته».<sup>(٣)</sup>

ويلاحظ على هذا التعريف أنه قد نيله بشرح لا داعي له في قوله: «يقدح في صحته»، حيث قال : «أي».

وقد نقل برهان الدين البقاعي «ت ٨٥٥ هـ» في نكتة على ألفية العراقي

(١) معرفة أنواع علوم الحديث المشهور بين العالمين باسم مقدمة ابن الصلاح ص ٨٩

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٩٥

(٣) فتح المغيث للعربي ص ١٠٢

كلام آخر للعرافي جاء فيه والمعلل: «خبر، ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش، على قادح». <sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر «ت ٨٥٢هـ» أثناء كلامه على أنواع الحديث الضعيف:

«الوهم إن اطلع عليه بالقرائن، وجمع الطرق، فهو المعلل». <sup>(٢)</sup>  
لكن هذا التعريف فيما يبدو هو بيان لطرق الكشف عن العلة في الرواية وليس تعريفاً للحديث المعلل، والله أعلم.

وقال السخاوي «ت ٩٠٢هـ»: المعلل أو المعلول: «خبر، ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش، على قادح» <sup>(٣)</sup>

وكان هذا التعريف قد ذكره الأستاذ الشيخ أحمد شاكر أثناء تعليقه على أفيه العراقي فقال نقاً عن البقاعي: <sup>(٤)</sup> قال شيخنا: وأحسن من هذا أن يقال: «هو خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح»، فقلت له: فحينئذ يكفي أن يقال ما اطلع فيه بعد التفتيش على قادح.

قال الشيخ-أي البقاعي-: ويفهم من التقييد بالتفتيش: أن ظاهرة السلامة، فقال: لا يلزم ذلك، بل قد يطلع في الخبر الذي ضعفة ظاهره على علة خفية أيضاً، وهذه لا يمكن أن تكون قائحة، فإنها صادفت ضعيفاً مقدوباً فيه.

قال: فقلت- أي البقاعي- فحينئذ يخرج هذا - أي الحديث الذي ضعفه ظاهر - من الحد بالتقييد بقادح، فلا يكون معلولاً إلا إذا ثقت فيه العلة الخفية.

(١) النكت الوفية بما في شرح الأفيه ١ / ٥٠١ تحقيق الدكتور ماهر الفعل طبعة مكتبة الرشد الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م

(٢) نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر ص

(٣) فتح المغيث للسخاوي ١ / ٢٦١

(٤) النكت الوفية بما في شرح الأفيه للإمام برهم الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ١ / ٥٠١

قال: -أي للبَقاعي- ويقال أيضاً في حده: هو «خبر، ظاهره السلامَةُ، اطْلَعَ فِيهِ عَلَى قَدْحٍ»، ولا حاجة إلى نكر «التفتيش» فإنه يفهم من العبارَةِ، والتقييد بظهورِ السلامَةِ يُخْرِجُ مَا عَلَتْهُ ظَاهِرَةً.<sup>(١)</sup>

فَكَلَّتْ: بِالنَّظَرِ إِلَى تَعْرِيفَاتِ السَّادَةِ الْعُلَمَاءِ الْمُحْتَرَمِينَ لِلْحَدِيثِ الْمُعْلَمِ فَالملحوظُ لِنَهَا مِتَّقْرَبَةٌ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ، وَالْتَّعْرِيفُ الْمُخْتَارُ مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِيِّ هُوَ تَعْرِيفُ الْحَافِظِ الْعَرَقِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ عَنِ الْبَرَهَانِ الْبَقَاعِيِّ، وَهُوَ مَا اخْتَارَهُ الْحَافِظُ الْمُخْلُويُّ، وَهُوَ:

« خبر، ظاهره السلامَةُ، اطْلَعَ فِيهِ عَلَى قَدْحٍ »، وَهُوَ تَعْرِيفٌ جَيْدٌ نَظَرًا لِشُمُولِهِ وَالْمُخْصَاصِ، وَتَحْقِيقِهِ الْغَايَةُ مِنْ أَيْسَرِ الْطَرَقِ.

#### شرح التعريف:

قَوْلُهُ « خبر » يشتملُ الْحَدِيثُ كُلُّهُ، مَرْفُوعًا كَانَ أَمْ مَوْقُوفًا، أَمْ مَقْطُوعًا، المُتَكَوْنُ مِنْ الْمَسْنَدِ وَالْمَتْنِ جَمِيعًا، فَتَدْخُلُ الْعَلَةُ فِيهِمَا.

وَفِي قَوْلِهِ: « ظَاهِرُهُ السَّلامَةُ » بِيَابَانِ أَنَّ الْعَلَةَ تَكُونُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي جَمَعَ شُرُوطَ الصَّحَّةِ وَالْحَسْنَى مِنْ حِثِّ الظَّاهِرِ.

وَفِي قَوْلِهِ: « اطْلَعَ فِيهِ » دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَلَةَ لَا تَسْتَخْرُجُ مِنْ أُولَى وَهَلَّةٍ، وَإِنَّمَا بَعْدَ بَذْلِ الْجَهْدِ وَاسْتِفَرَاغِ الْذَّهَنِ، وَإِمْعَانِ النَّظَرِ، وَتَقْليِيهِ، وَهَذَا لَا يَتَمَّ لِكُلِّ أَحَدٍ أَجَادَ الْقِرَاءَةَ وَالْكِتَابَةَ، وَإِنَّمَا يَتَمَّ ذَلِكَ لِلنَّقَادِ الْحَفَاظِ، الْفَاهِمِينَ الْعَارِفِينَ.

وَفِي قَوْلِهِ: « عَلَى قَدْحٍ » دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْوَصْفُ « الْحَدِيثُ الْمُعْلَمُ » يُشْتَمِلُ كُلَّ الْعَلَلِ الَّتِي مَدَارُهَا عَلَى الْجَرْحِ، وَالنَّاشِئَةُ عَنْ أَوْهَامِ النَّقَاتِ، وَمَا يُلْتَبِسُ عَلَيْهِمْ ضَبْطُهُ مِنَ الْأَخْبَارِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ هَذَا التَّعْرِيفَ يُشْتَمِلُ كُلَّ مَا قَالَهُ عُلَمَاءُ هَذَا الشَّأنَ فِي كُتُبِهِمْ،

(١) فتح المغيث للعرّاقى هامش ص ١٠١، ١٠٠ والنكت الوفية ١ / ٥٠١، ٥٠٢

وأعلاها روايات متعددة بجرح راوٍ من رواتها، فهو يتسع لتشمل العلل معظم أنواع علوم الحديث، فإن الحديث قد يعل بالانقطاع أو الإرسال أو الإعصار أو الإراج أو القلب أو الاضطراب، كما سيظهر إن شاء الله تعالى في شرحاً لهذا البحث.

\* لكن هنا نقطة مهمة ينبغي الانتباه إليها، وهي أن الذي يميز علم العلل عن هذه الفروع هو ما تتضمنه العلة من الدقة والخفاء، إذ قد يقع الإرسال أو الانقطاع أو الإراج في حديث النقاد، وهنا يصعب تمييزه والحكم عليه، إذ الشك لا ينطوي غالباً إلى روایاتهم، بل إنه قد ينطلي على أكثر المحدثين، حتى يتتبه جهابذتهم ونقادهم إلى هذا القادح، الذي يتتصف بالخفاء فيحدرون منه، وينصون عليه، والله تعالى أعلم.

## الهدف من دراسة علم العلل

لأنه لكل علم ما من العلوم أن يكون له من الأهداف ما يبحث الدارسين ويشحذ هممهم على الاهتمام والاعتناء به، وقد رأيت من خلال ممارستي لهذا الفن بشكل عملي أن هناك أهدافاً عظيمة لدراسة هذا الفن المذهل الشيق الماتع منها:

- أن يقف الباحث المشغل بهذا الفن على أدق علم من علوم الحديث وأكثرها خفاء.
- إظهار أن علم العلل يبدأ من حيث ينتهي علم الجرح والتعديل.
- إظهار أن علم العلل من علوم الآلة، التي من خلالها نستطيع أن نقف على ما صح، وما لم يصح، من حديث رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه.
- تقوية جهد الباحث العلمي في الدراسات الحديثية، ومنها-مثلاً- كيفية التعامل مع الروايات محل نظر علماء علم العلل، وكيفية تطبيق قواعد الجرح والتعديل على الرأيات سندًا ومتناً.
- إعداد الباحث بشكل جيد لكي يخدم الدراسات الشرعية المبنية على النصوص النبوية، لتكون لديه القدرة على الترجيح بين المذاهب الفقهية ومسالك العلماء فيها، وكذلك القدرة على الترجيح بين المسائل الفقهية واختلاف الفقهاء.

كل ما سبق من أهداف يوضح لنا مدى الجهد الذي ينبغي أن يبذله الباحث حتى يدرك هذا الفن ويتعلمها، ويقف على أبعاده.



(٢) تعلم العلل بحسب محمد (١)

(٣) تعلم العلل بحسب محمد (٢)

(٤) تعلم العلل بحسب محمد (٣)

(٥) تعلم العلل بحسب محمد (٤)

(٦) تعلم العلل بحسب محمد (٥)

## الحديث الشاذ في اللغة والاصطلاح

إن الشذوذ في الرواية هو أحد أهم أسباب العلة التي تقع فيها، فالشذوذ من الخفاء بمكان، وهو جدير بأن يكون من أهم الأسباب التي تعل بها الرواية، ولا يقدر على تمييزه ومعرفته وتحديده في الرواية إلا من رزقه الله تعالى فهماً وبصيرة من النقاد الذين هم جهابذة هذا العلم وفرسان هذا المجال.

### أولاً: تعريف الحديث الشاذ في اللغة:

**الشاذ في اللغة:** مطلق المخالفة، قال ابن فارس: «شذ» الشين، والذال، يدلُّ على الانفراد، والمفارقة، شذ الشيء يشذ شذوذًا.  
قال: وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم ولا متألِّهم. <sup>(١)</sup>

وقال ابن منظور: شذ عنه يشذ، ويشذ شذوذًا: انفرد عن الجمهور، وندر، فهو شاذ، قال: وسمى أهل النحو ما فارق ما عليه بقية بابه، وانفرد عن ذلك إلى غيره: شاذًا. <sup>(٢)</sup>

**الشاذ في الاصطلاح:** اختلفت تعريفات السادة العلماء للحديث الشاذ على أقوال:

- قال الشافعي: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره<sup>٥</sup>، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس هذا الشاذ من الحديث؛ أخرجه الحاكم بإسناده إليه. <sup>(٣)</sup>

(١) معجم مقاييس اللغة / ٣ / ١٣٩

(٢) لسان العرب / ٣ / ٤٩٤ مادة: شذ

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١١٩

(٤) هو القاضي العلامة الحافظ الخليل بن عبد الله بن أحمد أبو علي الخليلي، كان ثقة عارفاً بالرجال والعلل، كبير الشأن، ت ٤٤٦ - انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء / ١٧ / ٦٦٦

- وقال أبو يعلى الخليلي القزويني:<sup>(٤)</sup> الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان، أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة: فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة: يتوقف فيه، ولا يحتاج به.<sup>(٥)</sup>

- وقال الحاكم: هو الذي ينفرد به الثقة، وليس له أصل يتبع ذلك الثقة، وينقذ في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك.<sup>(٦)</sup>

- وقال صاحب حاشية لقط الدرر: الشاذ ما خالف فيه الرواية الثقة الجماعة مع تعذر الجمع بينهما، وبعده عن أسباب الترجيح.<sup>(٧)</sup>

- وقال الحافظ ابن حجر: الشاذ ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه، هذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح.<sup>(٨)</sup>  
التعليق: يلاحظ من خلال التعريفات السابقة أنها تتركز في ثلاثة فقط، تعريف الإمام الشافعي، وتعريف أبي يعلى الخليلي، وتعريف الحاكم ، رحمهم الله تعالى..  
أما تعريف الحافظ ابن حجر، وصاحب حاشية لقط الدرر، فقد رجحا تعريف الإمام الشافعي عليه رحمة الله.

وكان ابن الصلاح،<sup>(٩)</sup> وابن كثير،<sup>(١٠)</sup> وابن جماعة،<sup>(١١)</sup> قد انتصروا أيضًا لتعريف الإمام الشافعي السابق .

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٦

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩١ وتوسيع الأفكار / ١ ٣٧٧

(٣) ص ٥٤

(٤) نزهة النظر ص ٢٩

(٥) المقدمة ص ٣٦

(٦) الباعث الحديث ص ٤٨

(٧) المنهل الروي ص ١٨٩

أما تعريف أبي يعلي الخليلي الفزويوني: فمشكل، وذلك لأن العدل يعلى  
بأن أتوقف فيه، ولا أحتاج به.

ثم العجب من قول الخليلي: إن أهل الحديث يقولون أنه يتوقف فيما تفرد به  
للثقة، ولا يحتاج به، كيف؟ وقد لفظ عبد الرحمن بن مهدي، والإمام الشافعي،  
والإمام أحمد، وغيرهما أن حديث «الأعمال بالنيات» ثالث الإسلام، ومنهم من قال  
ربعه، <sup>(١)</sup> وهذا الحديث فرد، تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، ثم  
تفرد به عن عمر: علامة بن وقاص، ثم عن علقة: محمد بن إبراهيم، ثم عنه  
بحبي بن سعيد .

وكذلك حديث مالك، عن الزهرى، عن أنس رضي الله عنه، «أن النبي  
ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر»، فإن مالكاً تفرد به عن الزهرى.  
فكيف يسلم لأبي يعلي ما ذهب إليه، والحديثان قد خرجهما البخارى  
ومسلم في صحيحيهما، مع أنه ليس لهما إلا إسناد واحد تفرد به ثقة.  
فلم يتم قول الخليلي أنه يتوقف فيما تفرد به الثقة، ولا يحتاج به، فهذا رد  
على الخليلي. <sup>(٢)</sup>

أما تعريف الحاكم النسابوري: فلم يقله ابن الصلاح ومن صار في  
ركابه، حيث قد وضع تعريف أبي يعلي الخليلي والحاكم في سلة واحدة.  
واعتبر أنهما قالا: إن الثقة إذا انفرد بحديث ما، ولم يرد ما يخالفهما  
بعد شذاً، ولذا فإنه عقب عليهما بضرب أمثلة من الأحاديث انفرد بها رواة  
نكات، ولم يتبعهم أحد كحديث: «إنما الأعمال بالنيات»، وحديث: «دخول  
النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر». <sup>(٣)</sup>

(١) توضيح الأفكار ١ / ٣٨١

(٢) توضيح الأفكار ١ / ٣٨٠ بتصريف

(٣) انظر المقدمة ص ٣٦، ٣٧

حيث قال: فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك انه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول:

إذا انفرد الرواية بشيء نظر فيه:

فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبطة: كان ما انفرد به شاذًا مردودًا.

وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو، ولم يروه غيره، فينظر في هذا الرواية المنفردة:

فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً باتفاقه وضبطه قبل ما انفرد به، ولم يقبح الانفراد فيه كما سبق من الأمثلة - يقصد حديث النية وغيره من الأحاديث التي انفرد بها راويٌّ ثقة وهي في الصحيحين -

وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإنقاذه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له، مزحزاً له عن حيز الصحيح .

ثم هو بعد ذلك دائرة بين مراتب متفاوتة بحسب الحال:

فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسناً حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف.

وإن كان بعيداً من ذلك ردتنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر، فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالف .

والآخر: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما جب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف.<sup>(١)</sup>

قلت: إن ما رد به ابن الصلاح رحمه الله تعالى على كلام أبي يعلى

الخليلي متوجه، ومسلم به ومحبوب.

أما ما قاله على الحاكم النسابوري فإنه ليس في كلامه ما يفيد أنه يقبل أو لا يقبل، بل ذكر معنى الشاذ، ولم يذكر حكمه، فلا أدرى ما وجه إيراد ابن الصلاح هذا الكلام السابق على لسان الحاكم.

ثم إنه لم يذكر في المقدمة بقية كلام الحاكم، وهو قوله: «وينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك».<sup>(١)</sup> قال ابن حجر: وهذا القيد لابد منه.

قال: وإنما يغاير المعلل من هذه الجهة، وقال: وهذا على هذا أدق من المعلل بكثير، فلا يمكن من الحكم به إلا من مارس الفن، غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصناعة.

قلت: لهذا الخفاء ودقته عد الشذوذ من أسباب العلة التي تقع في الحديث.

قال السيوطي معلقاً: ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف.

ومن أوضح أمثلته ما أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق أحمد ابن يعقوب التقي، عن عبيد بن غنام النخعي، عن علي بن حكيم، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي الصحي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾<sup>(٢)</sup> قال: سبع أراضين، في كل أرض نبي كنبكم، وأدم ك ADM، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى.

قال السيوطي: قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم أزل أتعجب من

(١) توضيح الأفكار ١ / ٣٧٧

(٢) سورة الطلاق من الآية رقم ١٢

(٣) أخرجه في كتاب التفسير بباب في كل أرض نبي كنبكم ٢ / ٤٩٣، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي، وقال البيهقي معلقاً على الحديث: إسناده صحيح، ولكنه شاذ ولا أعلم لأبي الصحي عليه متابعاً قاله السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٣٦٤.

تصحیح الحاکم له، حتی رأیت البیهقی قال: إسناده صحیح، ولكنه شاذ  
بمرة.<sup>(١)</sup>

إذاً فالحاکم لا يقول بالشذوذ لکل شيء تفرد به النقاة، كما نقل ابن الصلاح، بل إن تعریفه يعد من وجہة نظری أولى بالقبول من تعریف الجمهور للحدیث الشاذ.

وكان شیخی فضیلۃ الأستاذ الدكتور العجمی دمنهوری خلیفة،<sup>(٢)</sup> قد ترجح عنه هذا التعریف للحدیث الشاذ على تعریف الجمهور، وسبقتی إلیه.

يقول فضیلته: ويمكن أن يقال إنه - أي تعریف الحاکم للحدیث الشاذ - مذهب ثان في تعریف الحدیث الشاذ.

قال: وفي نظری أنه قد يكون أولى بالقبول مما اشتهر عند الجمهور الذي لا تخرجه المخالفة الحاصلة فيه عن الصحة.

قال: بل تجعله مع ما يقابلہ من باب صحیح وأصح، بخلاف هذا فإنه مردود لا سبیل إلى قبوله،<sup>(٣)</sup> ثم استشهد فضیلته على ما ذهب إليه وهو ما أؤیده وأرجحه - بما يلي:

قال شیخ الإسلام: فمجرد مخالفة أحد روایه لمن هو أوثق منه أو أكثر عدداً لا يستلزم الضعف، بل يكون من باب صحیح وأصح.

ولم يرو مع ذلك عن أحد من أئمة الحدیث اشتراط نفي الشذوذ المعتبر عنه

(١) تدريب الراوي في شرح تقریب النواوی ١ / ٢٣٣

(٢) يعمل فضیلته أستاذًا للتحدیث وعلومه في كلية أصول الدين بالقاهرة، وقد تشرفت بالأخذ عن فضیلته في مرحلة الدراسات العليا في العام الجامعی ١٩٩٢ - ١٩٩١

(٣) دراسات في علوم الحدیث ص ١٤١

) آخر جه البخاري في ٤٠ - كتاب الوکالة ٨ - باب إذا وكل رجل أن يعطی شيئاً ، ولم يبين کم يعطی ٣ / ٨٧ ح رقم ٢٣٠٩ ، وفي كتاب الشروط ٤ - باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة التي مكان مسمى: جاز ٣ / ٢٣٠ ح رقم ٢٧١٨ ، ومسلم في كتاب المساقاة ٢١ - باب العبر واستثناء رکوبه ٣ / ١٢٢١ ح رقم ٧١٥

بالمخالفة.

قال: وإنما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الصحة.

قال: وأمثلة ذلك موجودة في الصحيحين وغيرهما.  
فمن ذلك: أنهم أخرجا حديث جمل جابر من طرق،<sup>(٣)</sup> وفيها اختلاف  
كثير في مقدار الثمن، وفي اشتراط ركوبه.

قال: وقد رجح البخاري الطرق التي فيها الاشتراط على غيرها، مع  
تخيير الأمرين، ورجح أيضاً كون الثمن أوقية، مع تخييره ما يخالف  
ذلك.

ومن ذلك: أن مسلماً أخرج في صبحه حديث مالك،<sup>(١)</sup> عن الزهرى، عن  
عروة، عن عائشة في الأضطجاع قبل ركعتي الفجر، وقد خالفه عامة  
أصحاب الزهرى: كعمر،<sup>(٢)</sup> ويونس، وعمرو بن الحارث،<sup>(٣)</sup> والأوزاعى،  
وابن أبي ذئب،<sup>(٤)</sup> وشعيب،<sup>(٥)</sup> وغيرهم عن الزهرى.

---

(١) أخرجه في ٦-كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١٧باب صلاة الليل وعدد ركعات صلاة النبي  
في الليل ١ / ٥٠٨ ح رقم ٧٣٦

(٢) أخرجها عن عمر: الإمام البخاري في ٨٠-كتاب الدعوات ٥-باب الضجع على الشق  
الأيمن ٦٣١٠ ح رقم ١٨٩٧

(٣) أخرجها عن يونس وعمرو بن الحارث: مسلم في ٦-كتاب صلاة المسافرين ١٧-باب صلاة  
للليل ٢ / ٥٠٨ ح رقم ٧٣٦ (١٢٢)

(٤) أخرجها عنهم أبو داود كتاب الصلاة بباب في صلاة الليل ٢ / ٣١ ح رقم ١٣٣٦

(٥) أخرجها عنه البخاري ١٠-كتاب الأذان ٥-باب من تنظر الإنارة ١ / ١٧٤ ح رقم ٦٢٦

(٦) أخرجه في ٦١-كتاب المنقب ٤-باب كل النبي تكلم عليه ولا يعلم قلبه ٤ / ٢٠٢ ح رقم

٣٥٧٠، وفي ٩٨-كتاب التوحيد ٣٧-باب قوله تعالى: **«وَكُلُّمُ اللَّهُ مُؤْسِنٌ تَكْلِيمًا**

٨ / ٢٥٦ ح رقم ٧٥١٧ وأخطاء شريك بن أبي نمر التي تزيد على العشرة في حديث

المراجح هي كالتالي: الأول: لمنة الأنبياء عليهم السلام، الثاني: كون المراجح قبل البعثة،

فذكروا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح، ورجح جمع من الحفاظ روایتهم على روایة مالک، ومع ذلك فلم يتأخر أصحاب الصحيح عن إخراج حديث مالک في كتبهم، قال: وأمثلة ذلك كثيرة.

قلت: ومن ذلك: أن البخاري أخرج في صحيحه حديث شريك بن عبد الله ابن أبي نمر، عن أنس بن مالک رضي الله عنه، في قصة المراجعة فقد خالفه عامة أصحاب أنس، فلم يذكروا أخطاءه التي تزيد على عشرة في هذه القصة.<sup>(١)</sup>

وقد أخرجه مسلم أيضاً، ثم قال بعد إيراده للحديث على وجه الاختصار: وقدم فيه شيئاً وأخر، وزاد ونقص - أي شريك بن عبد الله بن أبي نمر -<sup>(١)</sup>

قال الحافظ: فإن قيل: يلزم أن يسمى الحديث صحيحاً ولا يعمل به، قلت: لا مانع من ذلك، ليس كل صحيح يعمل به، بدليل المنسوخ.

قال: وعلى تقدير التسليم، إن المخالف المرجوح لا يسمى صحيحاً، ففي

---

=الثالث: كونه مناماً، الرابع: مخالفته في محل سررة المتنهي وأنها فوق السماء السابعة بما لا يعلمه إلا الله تعالى، الخامس: مخالفته في النهرين وما بينهما وبين الفرات، وأن عناصرهما في السماء الدنيا، المشهور في غير روایته أنهما في السماء السابعة، وأنهما من تحت سررة المتنهي، السادس: شق

الصدر عند الإسراء، السابع: ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا، المشهور أنه في الجنة.

الثامن:

نسبة الدنو والتلبي إلى الله عز وجل، المشهور أنه جبريل، التاسع: تصريحه بأن امتاعه ~~بأن~~ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة، ومقتضى روایة ثبت عن أنس أنه كان بعد التاسعة، العاشر: قوله فعلني به الجبار فقال: وهو مكانه، الحادي عشر: رجوعه بعد الخمس؛ ومن لراد الزيادة في هذه الولائمة المهمة فليراجع ما قاله شيخ الإسلام ابن حجر الصقلاني في هذا المقام في فتح الباري ٤٩٢ / ١٣ : ٤٩٤

(١) أخرجه في ١-كتاب الإيمان ٧٤-باب الإسراء برسول الله ~~ص~~ وفرض الصلوات ٤٨١

رقم ١٦٢ (٢٦٢)

جعل انتقامه شرطاً في الحكم للحديث بالصحة نظر، بل إذا وجدت الشروط المذكورة أولاً- قلت: يقصد شروط الصحيح المعروفة - حكم للحديث بالصحة، ما لم يظهر بعد ذلك أن فيه شذوذًا، لأن الأصل عدم الشذوذ، وكون ذلك أصلاً مأخوذ من عدالة الراوي وضبطه، فإذا ثبتت عدالته وضبطه كان الأصل أنه حفظ ما روى حتى يتبيّن خلافه.<sup>(١)</sup>

والخلاصة كما يقول شيخنا فضيلة الأستاذ الدكتور العجمي: أن الحاكم

لا يقضي بالشذوذ على كل ما تفرد به الثقة، بل يحكم بشهادته إذا لم يكن له أصل يتبع ذلك الثقة، وينفذ في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك، وأن لهذا الشاذ علة، إلا إنه تعذر الوقوف عليها .  
وتسمية هذا النوع شاذًا وقع في كلام البيهقي وربما غيره، وهو شاذ مردود لا ريب في ذلك .

أما ما حكم الشافعي بأنه شاذ فلا إشكال في أنه شاذ للمخالفة الحاصلة فيه، أما الحكم عليه بأنه غير مقبول وغير مقبول، وإنما هو مع ما يقابلها من باب صحيح وأصح، بدليل ما ساقه الحافظ ابن حجر من وقوع ذلك في كتب الصحيح وغيرها.

إلا أن العمل علي الحديث المحفوظ دون الشاذ، اللهم إلا أن يكون ابن الصلاح قد عني بقوله: غير مقبول أنه كذلك من حيث العمل، وحيث تقدّم فيسوغ له إطلاق هذا القول.

وأما كلام الخليلي في الشاذ فإنه غير مقبول ولا مسلم به - قلت: وقد سبق ذلك قليل- قال الشيخ: بقي أن نقول:  
إن اشتراط عدم الشذوذ في الحديث الصحيح والحسن مسلم به إن جرينا على تعريف الحاكم للحديث الشاذ.

(١) تدريب الراوي ٦٥، ٦٦ بتصريف يسير

قال: أما إن جربنا على تعریف الشافعی له وهو التعریف الذي ارتكباه ابن الصلاح، وانشیر بين المحدثین قوله وتقریره، فلا يسلم اشتراط هذا الانتفاء، اللهم إلا أن يراد بالحديث الصحيح ما هو صحيح صالح للعمل، وهو ما لا يقول به ابن الصلاح، ولا يستهدفه أحد من المستغلین بالحديث لأنهم يعنون بال الحديث أولاً من حيث درجة ثبوته، ثم يبحثون عنه بعد ذلك من حيث كونه محفوظاً أو شاذًا، محکماً أو منسوحاً، وقع فيه تعارض أم لم يقع.

ولذلك فهم يقولون: إن معنی قول المحدثین: «حديث صحيح» أنه قد استوفى شروط الصحة، لا أنه مقطوع به.<sup>(١)</sup>  
إن الشذوذ يدخل في العلة الخفیة، لأنه لا يظهر لعامة الناس إلا بعد جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف الرواية، والاختلاف عليهم من الرواية عنهم، وليس كل المستغلین بهذا الشأن مؤهلین لذلك.  
قال الخطیب البغدادی: السبیل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقوه، وينظر في اختلاف روایته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط.

وأخرج عن یحیی بن معین قال: لو لم نكتب الحديث من ثلاثة وجاها ما عقلناه، وأخرج عن أحمد بن حنبل قال: الحديث إذا لم تجمع طرقوه لم تفهمه والحديث یفسر بعضه ببعض، وأخرج أيضاً عن علی بن المديّن قال:  
الباب إذا لم تجمع طرقوه لم یتبين خطوه.<sup>(٢)</sup>

إنه مما لا شك فيه أن جمع الطرق المختلفة للرواية وموارثة بعضها ببعض، كما قلل النقاد في النصوص السابقة، ثم النظر في النقلة والاختلاف، ثم وزن هؤلاء

(١) دراسات في علوم الحديث ص ١٤٢، ١٤٣

(٢) الجامع لأخلاق الراوی ٢ / ٢١٢

يُمْرِنُ لِتَرْجِحِهِ، كُلُّ هَذَا مِنْ مَهْمَةِ الْمُحَدِّثِ الْجَهِيدِ لَا يُسْتَطِعُ لَنْ يَقُولُ بِهِ عَامَةُ  
الْمُحَدِّثِينَ.

لَذِكْرِ نَجْدٍ أَفْرَادًا قَلِيلًا مَعْدُودِينَ قَدْ دَخَلُوا فِي هَذَا الْمُضْمَارِ، وَأَخْلَصُوا  
النَّبِيَّ لَهُ تَعَالَى، فَسَدَّ أَفْوَاهَهُمْ، وَأَعْانَهُمْ عَلَى تَقْعِيدِ الْقَوَاعِدِ الَّتِي صَارَ مِنْ  
خَلْلِهَا نَعْرُفُ صَحِيحَ الْحَدِيثَ مِنْ سَقِيمِهِ.

لَبِسُ هَذَا فَقْطَ بَلْ إِنَّا وَجَدْنَا الْكَثِيرَ مِنَ النَّقَادِ صَارَتْ لِدِيهِمُ الْقُدْرَةُ عَلَى  
سِرِّ مَرْوِيَاتِ الرَّاوِيِّ، وَالْقَوْلُ إِنْ فَلَانًا مَا مِنَ الرِّوَاةِ قَدْ رَوَى رِوَايَةً أَوْ  
رَوَايَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَإِنَّهُ أَخْطَأَ فِي حَدِيثٍ أَوْ حَدِيثَيْنِ، وَهَكُذا.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِي فَذَكَرْنَا أَثَبَتْ مِنْ يَرْوَى عَنْ  
الْزَّهْرِيِّ، فَقَلَّ عَلَيِّ: سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ، وَقَلَّتْ أَنَا: مَالِكُ بْنُ أَنْسَ.

وَقَلَّتْ: مَالِكُ أَقْلَى خَطَا عَنِ الْزَّهْرِيِّ، وَابْنُ عَيْنَةَ يَخْطُئُ فِي نَحْوِ عَشْرِينَ  
حَدِيثًا عَنِ الْزَّهْرِيِّ، فِي حَدِيثٍ كَذَا، وَحَدِيثٍ كَذَا.

فَذَكَرْتُ مِنْهَا ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا، وَقَلَّتْ: هَاتُ مَا أَخْطَأَ فِيهِ مَالِكُ، فَجَاءَ  
بِحَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، فَرَجَعْتُ فَنَظَرَتْ فِيمَا أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ عَيْنَةَ، فَإِذَا هِيَ أَكْثَرُ  
مِنْ عَشْرِينَ حَدِيثًا.<sup>(١)</sup>



## • أمثلة لأحاديث وقعت العلة فيها بسبب الشذوذ:

سبق أننا ارتبينا تعريف الحاكم للحديث الشاذ، بأنه: الحديث الذي ينفرد به الثقة، وليس له أصل يتابع ذلك الثقة، ويلقيح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك.<sup>(١)</sup>

وهذا السبب وهو: انفراد الثقة، وعدم وجود الأصل الذي يتابعه، ويلقيح في نفس الناقد أنه خطأ، ويقصر بيانه عن إقامة الدليل على ذلك، هذا السبب جعل النقاد يحشدون الكثير من الطرق لإثبات العلة الواردة في الرواية، وهذا ما يتميز به كتابا التمييز للإمام مسلم، والعلل للدارقطني، رحمهما الله تعالى وغيرهما.

\* ومن أوضح أمثلته: ما سبق أن ذكرته قبل قليل، وهو ما أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق أحمد بن يعقوب الثقفي، عن عبيد بن غنم النخعي، عن علي بن حكيم، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾،<sup>(٢)</sup> قال: سبع أراضين، في كل أرض نبي كتبكم، وأدم كآدم، ونوح كنوح، وإبراهيم كابراهيم، وعيسى كعيسى.<sup>(٣)</sup>  
قال السيوطي: قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم أزل أتعجب من تصحيح الحاكم له، حتى رأيت البيهقي قال: إسناده صحيح، ولكنه شاذ بمرة.<sup>(٤)</sup>

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩ او توضيح الأكثار / ٣٧٧

(٢) سورة الطلاق من الآية رقم ١٢

(٣) أخرجه في كتاب التفسير بباب في كل أرض نبي كتبكم ٢ / ٤٩٣ وقل: مما حديث صحيح الإسناد ولم يخرج له، وفهره لذنبي، وقل لذنبي معلقاً على الحديث: إسناده صحيح، ولكنه شاذ ولا أعلم لأبي الضحي عليه متابعاً. قاله السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٣٦٤

(٤) تدريب للراوي في شرح تغريب النواوي ١ / ٢٢٣

\* ومن أمثلة العلة التي كانت بسبب الشذوذ:

مثال أول: ما جاء في صدر كتاب العلل للدارقطني ما يلي: سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ، عن حديث عمر بن الخطاب عن أبي بكر في تزويج النبي ﷺ حفصة، وقول أبي بكر لعمر: «لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلا أنني علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها لقبلتها».

قال يرويه الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر: «تأيَّمت حفصة من خنيس بن حذافة السهمي»، وهو حديث صحيح من حديث الزهري، رواه عنه جماعة من الثقات الحفاظ، فاتفقوا على إسناده.

منهم: شعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، ويونس، وعَقِيل، ومحمد بن أخي الزهري، وسفيان بن حسين، والوليد بن محمد الموقري، وعبد الله بن أبي زيد الرصافي، وغيرهم عن الزهري.

قال: فاتفقوا على لفظ واحد في قول أبي بكر لعمر: «لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً إلا أنني قد كنت علمت أن رسول الله ﷺ ذكر حفصة».

قال: ورواه معمر بن راشد عن الزهري بهذا الإسناد فجوده، وأسئلته، وقال فيه: «لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً إلا أنني كنت سمعت رسول الله ﷺ يذكرها، ولم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ».

قلت: هذه الروية عند الإمامين: النسائي في السنن الكبرى،<sup>(١)</sup> وابن حبان في صحيحه.<sup>(٢)</sup> وهو حديث صحيح عن الزهري، أخرجه الإمام البخاري في

(١) أخرجها النسائي في كتاب النكاح ٢٥-باب عرض الرجل ابنته على من يرضى ٣ / ٢٧٧ ح رقم ٥٣٦٣

(٢) أخرجها ابن حبان كما في الإحسان ١٤-كتاب النكاح باب ذكر الإباحة للمرء أن يذكر التي يريد أن يخطبها لأخوانه قبل أن يخطبها إلى ولها ٩ / ٢٤٧ ح رقم ٤٠٣٩

الصحيح، من حديث معمر،<sup>(١)</sup> ومن حديث صالح بن كيسان،<sup>(٢)</sup> وشعيّب، عن الزهري،<sup>(٣)</sup> إلا أن معمراً قال فيما حكى عنه هشام بن يوسف قال فيه: «حبيش ابن حذافة» صحف فيه.

قلت: في الرواية التي أخرجها البخاري عن معمر عن الزهري، لم يتعرض فيها لذكر اسم زوج السيدة حفصة السابق، ولا لفظة: «أني كنت سمعت رسول الله ﷺ» ولا «أني قد علمت أن رسول الله ﷺ». <sup>وأنا ممن لا يذكر زوج السيدة حفصة السابقة</sup>

وفي رواية صالح بن كيسان عن الزهري قال: «خنيس بن حذافة»، وقال: «إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ».

وفي رواية شعيب عن الزهري قال: «إلا أني قد علمت أن رسول الله ﷺ»، ولم يذكر زوج السيدة حفصة السابق.

قال: وأما عبد الرزاق، فقال عن معمر: «خنيس بن حذافة، أو حذيفة».

والصحيح أنه «خنيس بن حذافة بن قيس السهمي» أخو عبد الله بن حذافة،<sup>(٤)</sup>

ثم ذكر الدارقطني بعده الاختلافات الأخرى في الرواية.

فالذى يظهر أن الدارقطني رحمه الله ساق هذا القول لبيان أمرتين:

الأول: الاختلاف في قوله: «لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً إلا أني قد كنت علمت أن رسول ﷺ ذكر حفصة».

وهو لفظ الجماعة، أما لفظ معمر عن الزهري، فهو: «لم يمنعني أن

(١) أخرجه البخاري ٦٧-كتاب النكاح ٣٧-باب من قال لا نكاح إلا بولي ٦ / ٦٦ ح رقم ٥١٢٩ من طريق معمر عن الزهري.

(٢) أخرجه للبخاري ٦٧-كتاب النكاح ٤٣-باب عرض الإنسان ابنته أو اخته على أهل الخير ٦ / ١٥٨ ح رقم ٥١٢٢ من طريق صالح بن كيسان عن للزهري.

(٣) أخرجه للبخاري ٦٧-كتاب النكاح ٤٧-باب تفسير ترك الخطبة ٦ / ١٦٦ ح رقم ٥١٤٥ من طريق شعيب عن الزهري.

(٤) للعلل الواردة في الأحاديث النبوية ١ / ١٥٣ : ١٥٧

أرجع إليك شيئاً إلا أني كنت سمعت رسول الله ﷺ يذكرها، ولم أكن لأقشى سر رسول الله ﷺ.

الثاني: في اسم زوج حفصة، فقال الجماعة: إن اسمه: «خنيس بن حذافة»، وقال عمر وحده: «حبيش بن حذافة».

وحكم الدارقطني للجماعة، وأثبت أن معمراً قد شذ، وخالف في روايته في هذين اللفظين، وهما: «كنت سمعت رسول الله ﷺ، وحبيش»، والله أعلم.

قال ابن حجر: روى معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه: «أن حفصة تأيمت من حبيش بن حذافة السهمي»....الحديث، قال الحميدي: ذكره معمر بالمهملة، والمودحة، ثم المعجمة، والصواب: بالمعجمة، والنون، ثم المهملة، قلت: - القائل ابن حجر - وهو في الصحيحين كذلك، وهو الصواب.<sup>(١)</sup>

\* مثال ثان لحديث وقعت فيه علة بسبب الشذوذ:

مثال ثان: قال الإمام النسائي في السنن الكبرى من طريق أبي عمار الحسين ابن حريث، قال: أنا عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهرى، عن أنس، قال: «رأيت على زينب ابنة النبي ﷺ قميص حرير سيراء».<sup>(٢)</sup> وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث والثانى من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر به.<sup>(٣)</sup>

وأخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار من نفس طريق ابن أبي عاصم، ومن طريق الأوزاعي ومعمر.<sup>(٤)</sup>

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ١ / ٣٩١

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب الزينة باب ذكر الرخصة في السيراء للنساء ٥ / ٤٦٤ ح رقم ٩٥٧٦

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الأحاديث والثانى ٥ / ٣٧١ ح رقم ٢٩٧٣

(٤) أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار كتاب الكراهة باب لبس العرير ٤ / ٢٥٤

وقد خالف معمر بن راشد مجموعة من الرواية منهم:  
شعيب بن أبي حمزة، وهو عند البخاري،<sup>(١)</sup> وعند النسائي في السنن  
الكبرى.<sup>(٢)</sup>

وخالف ابن جريج، عن الزهرى، عند النسائي في الكبرى.<sup>(٣)</sup>  
وخالف محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، عن الزهرى، عند  
البخارى،<sup>(٤)</sup> وأبي داود،<sup>(٥)</sup> والنمساني في الكبرى.<sup>(٦)</sup>

وخالف يحيى بن سعيد الأنصارى قاضى المدينة، عن الزهرى، وهو  
عند النسائي في الكبرى،<sup>(٧)</sup> وابن أبي عاصم فى الآحاد والمثانى،<sup>(٨)</sup> كلهم قالوا: ألم  
كثيرون.

قال أبو بكر بن أبي عاصم : الصحيح هذا رواه الزبيدي، وشعيب،  
والنعمان ابن راشد، وابن جريج، وأبو منيع، وانفرد معمر بروايته فقال:  
على زينب.<sup>(٩)</sup>

وقال أبو القاسم الطبرانى: هكذا رواه معمر: «على زينب»، ووهم فيه،

---

(١) أخرجه البخارى في ٧٧-كتاب اللباس-٣٠-باب الحرير للنساء ٧ / ٥٩ ح رقم ٥٨٤٢

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب الزينة ٧٩-باب الرخصة في السيراء للنساء ٥ / ٤٦٤ ح رقم ٩٥٧٨

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى في الموضع السابق ٥ / ٤٦٤ ح رقم ٩٥٧٩

(٤) أخرجه البخارى تعليقاً ٧٧-كتاب اللباس ٢٦-باب مس الحرير من غير لبس ٧ / ٥٧

(٥) أخرجه أبو داود في اللباس باب في الحير للنساء ٤ / ٤٩ ح رقم ٤٠٥٨

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب الزينة باب الرخصة في السيراء للنساء ٥ / ٤٦٤ ح رقم ٩٥٧٧

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى في الموضع السابق ٥ / ٤٦٤ ح رقم ٩٥٨٠

(٨) أخرجه النسائي في الآحاد والمثانى ٥ / ٣٧٩ ح رقم ٢٩٨٣

الآحاد والمثانى ٥ / ٣٧٩ ح رقم ٢٩٨٣

والصواب: «أم كلثوم». <sup>(١)</sup>

\* مثال ثالث لحديث وقعت فيه علة بسبب الشذوذ:

مثال ثالث: قال الحاكم: حديث أبو محمد عبد الله بن جعفر النحوي، ببغداد، ثنا القاسم بن المغيرة الجوهري، وأخبرنا أحمد بن سهل الفقيه، ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، قالا: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا عباد بن العوام، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: «مرحبا بوصيحة رسول الله ﷺ كان رسول الله ﷺ يوصينا بكم».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح ثابت، لاتفاق الشيفين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان، وعباد بن العوام، والجريري، ثم احتاج مسلم بحديث أبي نصرة، فقد عدلت له في المسند الصحيح أحد عشر أصلاً للجريري ولم يخرجها هذا الحديث الذي هو أول حديث في فضل طلاب الحديث، ولا يعلم له علة.

قال: فلهذا الحديث طرق يجمعها أهل الحديث، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد، وأبو هارون من سكتوا عنه، وأقره الذهبي قائلاً: على شرط مسلم، ولا علة له. <sup>(٢)</sup>

- أخرج هذا الحديث الترمذى في السنن، <sup>(٣)</sup> من طريق سفيان، ونوح بن قيس، كلاهما عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد به، وقال: هذا الحديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون، عن أبي سعيد به.

- وابن ماجه من طريق الحكم بن عبدة، وسفيان، كلاهما عن أبي

(١) المعجم الكبير للطبراني ١٦ / ٢٩٦

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب العلم بباب في فضل طلاب الحديث ١ / ٨٨

(٣) أخرجه الترمذى في ٤٢ - كتاب العلم - بباب ما جاء في الاستئصاء بن طلب العلم ٥ /

هارون العبدى، عن أبي سعيد به.<sup>(١)</sup>

- ولبن أبي حاتم في الجرح والتعديل من طريق سفيان الثورى، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد به.

ومن طريق محمد بن الحسين بن إشكاب، عن سعيد بن سليمان. به.<sup>(٢)</sup>

- والطبرانى في الأوسط من طريق حماد بن سلمة، وعمراًن القطان  
كلاهما عن أبي هارون، عن أبي سعيد به.<sup>(٣)</sup>

- والرامهرزمي في المحدث الفاصل من طريق أبي عبد الله شيخ ينزل  
وراء مدرل حماد بن زيد.

ومن طريق ابن إشكاب عن سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام  
كلاهما عن الجريري، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد به، ومن طريق علي  
بن عاصم، عن أبي هارون العبدى به.<sup>(٤)</sup>

- والبيهقي في الدلائل من طريق معمر، عن أبي هارون العبدى، عن  
أبي سعيد به.

ومن طريق القاسم بن المغيرة الجوهرى، عن سعيد بن سليمان به.<sup>(٥)</sup>  
والملاحظ أن الحديث مداره على أبي هارون العبدى، عند الترمذى،  
ولبن ماجه، ولبن أبي حاتم، والطبرانى، والرامهرزمي، والبيهقي.  
وعلى عباد بن العوام، عن الجريري، عن أبي نصرة، عن أبي سعيد  
عند ابن أبي حاتم، والرامهرزمي، والبيهقي.

(١) أخرجه ابن ماجه في المتنمة ٢٢ بباب الوصاة بطلبة العلم ١ / ٩٠ ح رقم ٢٤٧، ٢٤٩

(٢) الجرح والتعديل ٢ / ١٢

(٣) أخرجه الطبرانى في المعجم الأوسط ٧ / ١٦٧ ح رقم ٧٠٥٩

(٤) المحدث الفاصل بين الراوى والواعي ص ١٧٥، ١٧٦، ٢٠، ٢١، ٢٢ ح رقم ٢٠، ٢١، ٢٢

(٥) أخرجه البيهقي في الدلائل باب ما جاء في إخباره بسماع أصحابه حديثه، ثم بسماع من  
تبعهم ما سمعوه ٦ / ٥٤٠

اما ابو هارون العبدی فقد ترجم له ابن حجر قائلًا: متوك، ومنهم  
كنبه.<sup>(١)</sup> وعليه فهذه الطريق ضعيفة، ولا ترتقي بحال.

اما ابو نصرة فهو المنذر بن مالک العبدی: نقة،<sup>(٢)</sup> وكذا عباد بن العوام،<sup>(٣)</sup>  
اما الجریری، فهو: نقة، اخْتَلَطَ قبل موته بثلاث سنین،<sup>(٤)</sup> وأما سعید بن سلیمان  
الواسطی، فهو سعدویہ، نقة حافظ.<sup>(٥)</sup>

ولما كان رجال طریق أبی نصرة موثقون كما رأیت فقد قال الحاتم  
قوله السابق، حتى قال: ولا أعلم له علة، وكذا الذھبی.

قال ابن القطن الفاسی: أعرف له إسناداً حسناً بل صحيحاً، ثم ذكر  
طریق ابن أبی حاتم والرامھرمزی السابق، ثم قال: رجال هذا الإسناد الثاني  
الذی ذکرہ الرامھرمزی، والأول الذی ذکرہ ابن أبی حاتم نقلت.

قال: سعید بن سلیمان، هو سعدویہ، نقة مشهور، وابن إشکاب، هو  
الحسین ابن إبراهیم بن الحر، وهو شیخ البخاری، وهو نقة.

قال: فان قلت: فإن الجریری مختلط، قلنا: رواه عنه حماد بن زید،  
وهو روی عنه قبل الاختلاط، وقد ذکر له أبو محمد جملة من الأحادیث على  
شرط البخاری وسكت عنها، ولم يذكر عنها شيئاً.<sup>(٦)</sup>

قلت: لم يرو عنه حماد بن زید هذا، ولم أقف على ذلك، ولو كان حماد  
روی عن الجریری لأسرع ابن القطن بذكر هذا الطريق، وإنما الذي روی  
ذلك هو جار لحماد وليس حماد، كما قال الرامھرمزی: أبو عبد الله شیخ

(١) تقریب التهذیب ص ٢٤٧

(٢) التقریب ص ٤٧٨

(٣) التقریب ص ٢٣٣

(٤) التقریب ص ١٧٣

(٥) التقریب ص ١٧٧

(٦) بیان الوهم والإیهام / ٥ / ٢١٦

ينزل وراء منزل حماد بن زيد، وهو الذي نص عليه ابن القطان، فكيف  
فاته ذلك؟!

إن المشكلة في هذا الحديث هو طريق عباد بن العوام، عن الجريري، عن  
أبي نصرة، عن أبي سعيد، حيث إن المعروف أن الحديث لا يعرف إلا من  
طريق أبي هارون العبدى، ولم يعرف من طريق أبي نصرة العبدى، قال  
الترمذى: هذا الحديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون عن أبي سعيد به،  
وقال أحمد: ما خلق الله من ذا شيئاً، هذا حديث أبي هارون عن أبي سعيد.<sup>(١)</sup>  
وعليه فإنه ينبغي علينا أن نسلط الضوء على سعيد بن إياس الجريري،  
وهل عباد بن العوام من سمع عن الجريري قبل الاختلاط أو بعده.

قال أبو حاتم: سعيد الجريري تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه  
قدি�ماً فهو صالح، وهو حسن الحديث.<sup>(٢)</sup>

وفي الكواكب للنيرات: من سمع منه قبل التغيير: شعبة، وسفيان  
الثوري، والحمدان، وإسماعيل بن علية، ومعمر، وعبد الوارث بن سعيد،  
ويزيد بن زريع، و وهب بن خالد، و عبد الوهاب بن عبد المجيد النقفي، وذلك  
لأن هؤلاء كلهم سمعوا من أبى السختياني، وقد قال أبو داود فيما رواه عنه  
أبو عبيد الأجري كل من أدرك أبى أبى سمعاه من الجريري جيد.<sup>(٣)</sup>

وبعد أن العوام ليس من هؤلاء، وعليه فإن الجريري قد خالف غيره  
من النقاد في رواية الحديث عن أبي سعيد، فرواه عن أبي نصرة العبدى،  
خلطاً في اسمه، وبينه وبين أبي هارون العبدى، فبدلاً من ذكر الأخير ذكر  
ذى قبله، وخصوصاً أن نسبهما واحد .

وغير الجريري من النقاد رواه عن أبي هارون، وهو المعروف به،

(١) المن منتخب من علل الخلال ص ١٥

(٢) الجرح والتعديل ٤ / ٢

(٣) الكواكب للنيرات ص ٤٣، ٤٤

وهو ما نص عليه الإمام الترمذى، وأشار إليه الإمام أحمد بن حنبل قبل قليل، إذ ليس من المعقول أن العالمين الجليلين والحررين الناقدين لم يطلاعا على رواية الجريري عن أبي نصرة.

ومما يدل على اختلاط الجريري في هذا الحديث وأنه قد أخطأ فيه أنه خلف من هم أكثر منه عدداً وحفظاً فكما سبق ذكره أن سفيان الثورى، معمراً بن راشد، حماد ابن سلامة، ونوح بن قيس، وعمران القطان، علي بن عاصم، والحكم بن عبدة، وكلهم رووا الحديث عن أبي هارون عن أبي سعيد ولم يذكر واحداً منهم ولو مرة واحدة أنهم سمعوه من أبي نصرة.

وكان الشيخ الألبانى قد ذكر الحديث في السلسلة الصحيحة،<sup>(١)</sup> وبعد كلام طويل رجح من خلاله صحة الحديث، كان قد قابله نص للإمام أحمد يرد الحديث، وهو كلامه السابق قبل قليل، حيث قال الشيخ: لكن قد جاء عن أحمد أنه قال: ما خلق الله من ذا شيئاً، هذا حديث أبي هارون عن أبي سعيد.

قال: قلت: وجواب أَحْمَدُ هَذَا يَحْتَمِلُ أَحَدَ اثْرَيْنِ:

- إما أن يكون سعيد عنده هو الواسطي، وحينئذ فتوهيمه في إسناده إيهاماً مما لا وجه له في نظرى لثقته كما سبق!

- و إما أن يكون عنى أنه التشيطي الضعيف، وهذا مما لا وجه له بعد ثبوت أنه الواسطي! على أنه لم يفرد به، فرواه بشر بن معاذ العقدي، حدثنا أبو عبد الله- شيخ ينزل وراء منزل حماد بن زيد-: حدثنا الجريري عن أبي نصرة عنه أنه كان إذا رأى الشباب قال: مرحباً بوصيحة رسول الله ﷺ، أمرنا أن نحفظكم الحديث، ونوسع لكم في المجالس، أخرجه الرامهرمزى ومن طريقه الحافظ العلائى وقال: أبو عبد الله هذا لم أعرفه.

والواضح أن العلماء السابقين تحدثوا عن شيء في تضييق الرواية،

(١) السلسلة الصحيحة ١ / ٥٠٣

ونكلم الشيخ عن شيء آخر لم ينتبه إليه، وهو ضعف الحديث من قبل الجريري، وليس كون سعيد بن سليمان هو سعدويه أو غيره، كما قال الشيخ. فتأمل.

وهذا المثال يصلح للعلة الواقعة في الرواية بسبب اختلاط الراوي، كما يصلح هنا، بسبب اختلاط سعيد بن إيس الجريري، ومخالفته للنقاط مثل سفيان الثوري، ومعمر بن راشد وحماد بن سلمة وغيرهم.

#### \* مثال رابع لحديث وقعت فيه علة بسبب الشذوذ:

مثال رابع: قال أبو داود: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري ثنا موسى بن عبد العزيز ثنا الحكم بن أبيان عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب:

«يا عباس يا عماه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟ ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك، أوله وأخره، قدimeه وحديثه، خطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته.

عشر خصال، أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب، وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم، قلت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة،.... الحديث». (١)

هذا الحديث أخرجه ابن ماجه،<sup>(٢)</sup> وابن خزيمة،<sup>(٣)</sup> والطبراني،<sup>(٤)</sup> والحاكم،<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة بباب صلاة التسبيح ٢٩ / ٢ ح رقم ١٢٩٧

(٢) أخرجه ابن ماجه في ٥-كتاب إقامة الصلاة ١٩٠-باب ما جاء في صلاة التسبيح ١ / ٤٤٣ ح رقم ١٣٨٧

(٣) أخرجه ابن حزيمة في كتاب الصلاة بباب صلاة التسبيح ١ / ٢٢٣ ح رقم ١٢١٦

(٤) والطبراني في الكبير ١١ / ٢٤٣ ح رقم ١١٦٢٢

(٥) والحاكم في المستدرك كتاب الصلاة بباب صلاة التسبيح ١ / ٣١٨

والبيهقي،<sup>(١)</sup> كلهم من طريق عبد الرحمن بن بشر، عن موسى بن عبد العزيز  
بن خزيمة.

قال الحافظ: أما صلاة التسبيح فرواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه،  
وابن خزيمة، كلهم عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، عن موسى بن عبد  
العزيز، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول  
الله ﷺ للعباس: «يا عباس، يا عماه ألا منحك ألا أحبوك...» الحديث  
بطوله.<sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ المنذري: وقد روى هذا الحديث من طرق كثيرة وعن  
جماعة من الصحابة، وأمثالها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة:  
منهم: الحافظ أبو بكر الأجري، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري،  
وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى.

قال: وقال أبو بكر بن أبي داود: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة  
التسبيح حديث صحيح غير هذا، وقال مسلم بن الحاج رحمه الله: لا يروى  
في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا، يعني إسناد حديث عكرمة عن ابن  
 Abbas.<sup>(٣)</sup>

قال ابن خزيمة: إن صح هذا الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد  
شيء.<sup>(٤)</sup>

قال أبو جعفر العقيلي: ليس في صلاة التسبيح حديث ثابت.<sup>(٥)</sup>  
وقال أبو بكر بن العربي معلقاً على طريق أبي رافع أن رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البيهقي في كتاب الصلاة: باب ما جاء في صلاة التسبيح ٣ / ٥١، ٥٢

(٢) اللطيف الحبير ٢ / ٧

(٣) الترغيب والترهيب ١ / ٤٦٨

(٤) صحيح ابن حزيمة كتاب الصلاة باب صلاة التسبيح ١ / ٢٢٣ ح رقم ١٢١٦

(٥) الضعفاء الكبير ١ / ١٢٤

قال للعباس: ليس لها أصل في الصحة ولا في الحسن وإن كان غريباً في طريقه غريباً، في صفتة.<sup>(١)</sup>

وقال ابن الجوزي في الموضوعات بعد أن ذكر طرق الحديث عن العباس، وعبد الله بن عباس، وأبي رافع: هذه الطرق كلها لا ثبت.<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ: والحق أن طرقه كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ، لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئة لهيئه باقي الصلوات، وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد.<sup>(٣)</sup>

قلت: إن مشكلة هذه الرواية - التي هي أمثل روایة - أن مدارها على موسى ابن عبد العزيز، وقد أثني عليه يحيى بن معين، والنسائي، فقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت يحيى بن معين، عن موسى بن عبد العزيز فقال: لا أرى به بأساً.<sup>(٤)</sup> وكذا قال النسائي.<sup>(٥)</sup>

إلا أن ابن المديني وأبي الفضل السليماني كان لهما رأي آخر: حيث قال الأول: ضعيف، وقال الثاني: منكر الحديث.<sup>(٦)</sup> وقال ابن حبان بعد أن نكره في النقائص: ربما أخطأ،<sup>(٧)</sup> وأما الذهبي فقد قال: لم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً، ولكن ما هو

بالحجية، وحديثه من المنكريات، لاسيما والحكم بن أبيان ليس أيضاً بالثبات.<sup>(٨)</sup>

(١) عارضة الأحوذى ٤٦٦ / ١

(٢) الموضوعات ١٤٥ / ٢

(٣) التلخيص الحبير ٧ / ٢

(٤) الجرح والتعديل ١٥١ / ٨

(٥) تهذيب الكمال ٢٩ / ١٠١

(٦) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣١٨

(٧) النقائص ٩ / ١٥٩

(٨) ميزان الاعتدال ٤ / ٢١٢، ٢١٣

\* إن تفرد الثقة لا يقبل على الإطلاق، حيث إن القبول والرد موقوف على القرآن والمرجحات، قال أبو داود: والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهو عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفاخر بها بأنها مشاهير؛ فإنه لا يحتم بحديث غريب، ولو كان من روایة مالك، ويحيى بن سعيد، والثقة من أئمة العلم.<sup>(١)</sup>

وهذا الفهم - وهو أنه لا يقبل تفرد الثقة على الإطلاق - نجده مطبياً عند الأئمة القائلين برد حديث التسابيح السابق.

وجعل الحافظ يصرح بقوله: وإن كان سند ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلا أنه شاذ، لشدة الفريضة، وعدم المتابع، والشاهد، من وجه معنبر، لذا فرق قال: وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد.<sup>(٢)</sup> حتى قال إمام الأئمة أبو بكر ابن خزيمة: إن صح هذا الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء.<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

وهذا مثل خامس يؤكد هذا الفهم: قال أبو داود: حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد العزيز بن محمد، ثنا محمد بن عبد الله بن حسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد أحدكم، فلا يبرأ كما يبرأ البعير، ولি�ضع بيده قبل ركبتيه».<sup>(٤)</sup>

هذا الحديث أخرجه:

- أبو داود، من طريق عبد الله بن نافع، عن محمد بن عبد الله بن حسن

بلغه:

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه ص ٢٩

(٢) التلخيص الحبير ٢ / ٧

(٣) صحيح ابن حزيمة كتاب الصلاة باب صلاة التسبيح ١ / ٢٢٣ ح رقم ١٢١٦

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل بيده ١ / ٢٢٠ ح رقم ٨٤٠

- «يُعَذِّلُ حُكْمَكَ فِي صَلَاتِهِ فَبِرَّكَ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمْلَ».<sup>(١)</sup>
- والترمذى من طريق عبد الله بن نافع، عن محمد بن عبد الله بن حسن، بلفظ: «يُعَذِّلُ حُكْمَكَ فِي صَلَاتِهِ بِرَكَ الْجَمْلَ».<sup>(٢)</sup>
- والنمسائى من طريق مروان بن محمد، عن عبد العزيز بن محمد به.<sup>(٣)</sup>
- وأحمد من طريق سعيد بن منصور، بلفظ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكَ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمْلَ وَلَا يَضُعَ يَدُهُ ثُمَّ رَكِبَتِهِ».<sup>(٤)</sup>
- والدارمى من طريق يحيى بن حسان، عن عبد العزيز بن محمد، بلفظ: «إِذَا صَلَى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكَ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرَ، وَلَا يَضُعَ يَدِهِ قَبْلَ رَكِبَتِهِ».<sup>(٥)</sup>
- والبخارى فى الكبير من طريق محمد بن عبيد الله، عن عبد العزيز، بلفظ، «إِذَا سَجَدَ فَلَا يَضُعَ يَدِهِ قَبْلَ رَكِبَتِهِ»، به، وقال: ولا يتتابع عليه، ولا أدرى سمع من أبي الزناد أو لا؟<sup>(٦)</sup>
- والطحاوى فى شرح معانى الآثار من طريق صالح بن عبد الرحمن، عن سعيد بن منصور، بلفظ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَبْرُكَ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرَ،
- 
- (١) أخرجه أبو داود في الموضع السابق ح رقم ٨٤١
- (٢) أخرجه الترمذى في السنن كتاب الصلاة ٨٥-باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجدة ٢ / ٥٧ ح رقم ٢٦٩ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه
- (٣) أخرجه النمسائى في الصغرى كتاب الافتتاح باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٢ / ٢٠٧
- (٤) أخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢٨١
- (٥) أخرجه الدارمى كتاب الصلاة باب أول ما يقع من الإنسان على الأرض إذا أراد أن يسجد ١ / ٣٤٧ ح رقم ١٣٢١
- (٦) أخرجه البخارى في التاريخ الكبير ١ / ١٣٩

ولكن يضع يديه ثم ركبتيه». <sup>(١)</sup>

- والدارقطني من طريق مروان بن محمد، محمد بن عبد الله،  
كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، بلفظ: «إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل  
رجليه ولا يبرك بروك البعير». <sup>(٢)</sup>

- والبيهقي من طريق خلف بن عمرو العكري، عن سعيد بن منصور، بلفظ  
حديث الباب. <sup>(٣)</sup> ومن طريق الحسن بن علي بن زياد، عن سعيد بن منصور بلفظ  
حديث الباب، إلا أنه قال: «ولايضع يديه على ركبتيه»، قال البيهقي: كذا قال  
«على ركبتيه»، فإن كان محفوظاً كان دليلاً على أنه يضع يديه على ركبتيه عند  
الإهواء إلى السجود. <sup>(٤)</sup>

قلت: ولهذا الحديث علة وسببها: تفرد راويه محمد بن عبد الله بن  
الحسن ابن حسن بن علي بن أبي طالب به.

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: محمد بن عبد الله بن حسن لا  
يتتابع عليه، ولا أدرى سمع من أبي الزناد أو لا؟ <sup>(٥)</sup>  
وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من  
هذا الوجه. <sup>(٦)</sup>

قال ابن القيم: وأما حديث أبي هريرة المتقدم، فقد عللته البخاري،  
والترمذى، والدارقطنى.

(١) أخرجه الطحاوى في شرح معانى الآثار كتاب الصلاة باب ما يبدأ بوضعه في السجود  
اللذين أو الركبتين؟ ١ / ٢٥٤

(٢) أخرجه الدارقطنى في السنن كتاب الصلاة باب ذكر الركوع والسجود وما يجزي فيما  
٦ / ٣٤٥ ح رقم ٣،

(٣) أخرجه البيهقي في الكبرى كتاب الصلاة باب من قال يضع يديه قبل ركبتيه ٢ / ٩٩

(٤) أخرجه البيهقي في الموضع السابق ٢ / ١٠٠

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١ / ١٣٩

(٦) سنن الترمذى ٢ / ٥٧ عقب الحديث رقم ٢٦٩

قال: وقال الدارقطني: تفرد به عبد العزيز الراوري، عن محمد بن عبد الله ابن الحسن العلوى، عن أبي الزناد.<sup>(١)</sup>

\* أما محمد بن عبد الله بن حسن بن على بن أبي طالب الملقب بالنفس الزكية، الذي روى عن أبي الزناد وتفرد بهذا الحديث، فهو ثقة،<sup>(٢)</sup> إلا أنه ليس من أصحاب أبي الزناد المعروفين، المكرثين عنه، حتى ابن شيخ المحدثين الإمام البخاري قال: لا يتابع عليه، ولا أدرى أسمع من أبي الزناد لو لا؟ بل إنه كان من المقلين للرواية بشكل عام، ولم يكن له اختلاط كثير بالناس، فضلاً عن رواة السنن، حيث كان يحب الخلوة، ويلزم الbadia، مبتعداً عن الحضر.

قال ابن سعد: وكان قليل الحديث ولم يزل يلزم الbadia ويحب الخلوة ولا يأتي الخفاء ولا الولاة،<sup>(٣)</sup> ولم تطل به الحياة حتى قُتل وله من العمر ٤٥ وقيل ٥٣ سنة،<sup>(٤)</sup> ومن كان هذا حاله فحرى به أن يكون قليل الرواية.

\* لهذا فإنه لما انفرد بهذه الرواية عن عبد الله بن ذكوان وهو من هو في شهرته، وذيع صيته، وضبطه وإنقانه، ولم يشاركه فيها أحد من أصحاب بني الزناد فقد استغربه النقاد، حتى قال شيخ المحدثين: لا يتابع عليه، وقال إنترمدي عن الحديث: لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه.

\* إن هذا التفرد بالرواية من قبل محمد بن عبد الله بن حسن بالرغم من ثيق النسائي له،<sup>(٥)</sup> ومن غير أن يشاركه فيها واحد من أصحاب أبي زناد الذين اشتهروا بالأخذ عنه، بسبب ملازمتهم له ملزمة طويلة لا

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد ١ / ٢٢٨

(٢) تقريب التهذيب ص ٤٢٢

(٣) الطبقات الكبرى ٥ / ٤٣٨

(٤) تهذيب التهذيب ٩ / ٢٢٥

(٥) تهذيب التهذيب ٩ / ٢٢٥

يسهان بها، يجعل المرء يتردد في قبول الرواية، ويميل إلى ترجيح الكبار من نقاد هذا الشأن في عدم قبول الرواية، بل إن الرواية إذا روى عنها المشهورين ما لا يعرفه المعروفون فينبغي طرح روایاته، ونفي قبولها.

أخرج الحاكم عن نعيم بن حماد قال: سمعت عبد الرحمن بن مهران يقول: قيل لشعبة: من الذي يترك حديثه؟ قال: إذا روي عن المعروفين ما لا يعرفه

المعروفون فأكثر ترك حديثه، فإذا انهم بالحديث: ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثاً اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارو عنه.<sup>(١)</sup>

لهذا فإن قول النقاد عن الرواية ابن محمد بن عبد الله بن الحسن تفرد بها ينبع أن يكون له صدى عند المتأخرین، ومن ردوا قول شيخ المحدثین عن الرواية بأن محدداً لا يتابع عليه، وصححوا الرواية جملة واحدة.

قال ابن الترکمانی: ونفع النسائي، وقول البخاري: لا يتابع على حديثه ليس بتصريح في الجرح فلا يعارض توثيق النسائي،<sup>(٢)</sup> وقال بعض المتأخرین: وقد أعلمه بعضهم بثلاث علل:

الأولى: تفرد الدرارودي به عن محمد بن عبد الله.

الثانية: تفرد محمد هذا عن أبي الزناد.

الثالثة: قول البخاري: لا أدرى اسمع محمد بن عبد الله بن حسن من أبي الزناد أم لا.

قال: وهذه العلل ليست بشيء ولا تؤثر في صحة الحديث البناء.

(١) معرفة علوم الحديث ص ٦٢

(٢) الجوهر النقى / ٢ / ١٠٠

أما الجواب عن الأولى والثانية: فهو أن الدراوردي وشيخه ثقان، فلا يضر تفردهما بالحديث كما لا يخفى.

وأما الثالثة: فليس بعلة إلا عند البخاري، بناء على أصله المعروف، وهو: اشتراط معرفة اللقاء، وليس ذلك بشرط عند جمهور المحدثين، بل يكفي عندهم مجرد إمكان اللقاء مع أمن التدليس، كما هو مذكور في المصطلح، وشرحه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه.

قال: وهذا متوفّر هنا فإن محمد بن عبد الله لم يعرف بتلليس، ثم هو قد عاصر

أبا الزناد، وأدركه زماناً طويلاً، فإنه مات سنة ١٤٥هـ ، وله من العمر ٥٣ سنة، وشيخه أبو الزناد مات سنة ١٣٥هـ فالحديث صحيح لا ريب فيه.<sup>(١)</sup>

\* إن الإمام البخاري لم يعل الحديث للسبب الذي ذكره هذا البعض، وهو كون السماع من أبي الزناد لم يثبت عنده فحسب، بل إنه أعله بسبب تفرده به، حيث قال: ولا يتابع عليه، يريد الإمام البخاري أن يقول: إن الراوي لم يكن معروفاً بين أصحاب أبي الزناد، بحيث إن التردد في سماع محمد منه لا يزال قائماً، بل إن تفرده بحديث ليس عند أصحاب عبد الله بن ذكوان يجعل المرء يتربّد في قبول تلك الرواية، ويتوّجس خيفة منها، لذا فقد ذكر الحديث في ترجمته من التاريخ الكبير، وقال قوله السابقة فيه.



(١) إرواء الغليل ٢ / ٧٨، ٧٩.

## الخاتمة

- \* بعد هذا الفن من فنون علم الحديث - علم العلل - أحد جواهر دار العلم الذي تفرد به الأمة الإسلامية وتميزها على غيرها من أمم الدنيا.
- \* طمأنة عموم المسلمين بسلامة وصول سنة النبي ﷺ إلينا.
- \* إظهار مدى عناية المسلمين بالسنة النبوية.
- \* إن تفرد الفقة لا يقبل على الإطلاق، حيث إن القبول والرد موقوف على القرآن والمرجحات.
- \* بعد هذا الفن من علوم الآلة، التي تكون عند الباحث الملكة الحديثية، وتعلمها الدقة في النقد، واختيار الألفاظ المناسبة للحالة التي أمامه، سواء كانت متعلقة بالسند أم بالمعنى أو بما معه، بل وتعينه على كيفية التعامل مع ألفاظ النقاد. من أئمة هذا الشأن.
- \* هناك فرق كبير بين قواعد قبول الرواية عند الفقهاء والأصوليين من جهة والمحدثين من جهة أخرى، فضوابط قبول الحديث عند الفقهاء والأصوليين تختلف عن قواعد وضوابط قبول الحديث عند المحدثين.
- \* التقصير في هذا العلم ينبع عنه خطر عظيم، إذ أن هناك كثيراً من الأحكام حدث فيها خلل كبير، وذلك نتيجة طبيعية للقصور في فهم علم علل الحديث، وعدم التفهم ل دقائقه.
- \* لعلاج هذا التقصير فإني أقترح على طلاب العلم:
  - كثرة القراءة في كتب العلل التي بين أيدينا، كتاب التمييز للإمام مسلم وهو على صغر حجمه إلا أنه في غاية الأهمية لمن يريد أن يسلك هذا الدرس، وكتاب العلل الكبير للترمذى، وعلل أحمد، وابن أبي حاتم، والدارقطنى.
  - وأرجو أن لا تخلو مكتبة طالب هذا العلم من كتاب شرح علل الحديث

لابن رجب الحنبلـي، فهو من أحسن ما يشـي به الطـالبـ، بعد قراءة مبحث الحديث المـعلـ من كـتب المصـطلـح المـعاصرـة؛ لأنـه يـضع له القـواعد المـهمـة التي يـنطلقـ من خـلالـها للـنظر في الـراوية محلـ الـبحثـ، وينـير لهـ الطـريقـ لمـعـرـفـة طـرـيقـة النـقـادـ في تـعـلـيلـ الـروـاـيةـ.

- كما اقتـرحـ على طـلـابـ الـعـلـمـ بـعـدـ أنـ يـجـبـسـواـ أـنـفـسـهـمـ عـلـىـ هـذـهـ المؤـلـفـاتـ أنـ يـتـبـعـواـ أـقـوالـ النـقـادـ وـالـاسـقـادـ مـنـهـاـ، لأنـ تـعـلـيلـ هـؤـلـاءـ النـقـادـ مـبـنيـ فـيـ الأـعـمـ الأـغـلـبـ عـلـىـ الـاخـتـصـارـ كـماـ سـبـقـ أـشـرـتـ فـيـ ثـيـاـ هـذـاـ الـبـحـثـ، وـذـلـكـ لأنـ كـلـمـهـمـ مـوـجـهـ لـمـ يـفـهـمـ الصـنـاعـةـ الـحـدـيـثـيـةـ، حـتـىـ لـمـ الـمـسـتـمـعـ بـمـجـرـدـ مـاـ يـسـمـعـ بـتـعـلـيلـ النـاقـدـ لـلـحـدـيـثـ يـقـعـ فـيـ خـلـدـهـ أـيـنـ مـحـلـ الـخـلـ بـمـجـرـدـ تـلـكـ الإـشـارـةـ،ـ التيـ تـغـنـيـ عـنـ الـعـبـارـةـ.

- ولا يـتـوقـفـ الـأـمـرـ عـنـ ذـلـكـ، فـإـنـ إـدـمـانـ النـظـرـ فـيـ أـقـوالـ هـؤـلـاءـ النـقـادـ يـرـبـيـ لـدـىـ الـبـاحـثـ مـلـكـةـ قـوـيـةـ تعـيـنـهـ عـلـىـ النـظـرـ فـيـ الرـوـاـيـاتـ التـيـ لـمـ يـتـكـلـمـ عـلـيـهـ النـقـادـ، وـيـسـتـطـيـعـ بـعـونـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ أـنـ يـحرـرـ الـقـوـلـ فـيـ الـمـسـأـلةـ،ـ وـيـكـونـ كـلـمـهـ عـلـىـ الصـوـابـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ.

- ضـرـورةـ اـتـبـاعـ مـنـهـيـجـ مـنـضـبـطـ عـنـ درـاسـةـ الـحـدـيـثـ الـمـعـلـ،ـ فـيـدـاـ أـوـلـاـ بـجـمـعـ طـرـقـ الـحـدـيـثـ،ـ وـلـاـ يـمـلـ مـنـ كـثـرـتـهـ،ـ وـيـنـظـرـ فـيـهـاـ مجـتمـعـةـ،ـ وـيـعـرـفـ مـرـاتـبـ الـرـوـاـةـ فـيـهـاـ،ـ وـعـلـىـ مـنـ يـدـورـ الـحـدـيـثـ،ـ وـمـوـقـعـهـ مـنـ شـيـخـهـ أوـ شـيـوخـهـ فـيـ الإـسـنـادـ،ـ مـنـ حـيـثـ الـطـبـقـةـ،ـ وـالـقـوـةـ،ـ وـالـضـعـفـ،ـ ثـمـ يـوازنـ بـيـنـ الـرـوـاـيـاتـ،ـ وـيـبـيـنـ الـحـدـيـثـ الـرـاجـحـ وـيـذـكـرـ سـبـبـ تـرـجـيـحـ لـتـلـكـ الـرـوـاـيـةـ دـوـنـ الـأـخـرـىـ.

\* يـقـعـ كـثـيرـ مـنـ طـلـابـ الـعـلـمـ فـيـ رـفـعـ شـائـعـ لـهـ شـيـخـ لـهـ تـلـمـذـواـ عـلـىـ يـديـهـ،ـ وـفـرـحـواـ بـمـاـ عـنـهـ مـنـ عـلـمـ،ـ وـهـوـ مـعـنـورـونـ،ـ فـهـمـ لـمـ يـسـمـعـواـ غـيـرـهـ،ـ فـتـجـدـهـمـ بـيـالـغـوـنـ جـداـ فـيـ أـمـرـهـ،ـ وـيـرـفـعـونـهـ إـلـىـ مـرـتـبـةـ الـكـبـارـ كـعـلـيـ،ـ وـالـبـخـارـيـ،ـ وـمـسـلـمـ،ـ وـأـبـيـ زـرـعـةـ،ـ وـأـبـيـ حـاتـمـ،ـ وـغـيـرـهـمـ مـنـ صـيـارـفـةـ هـذـاـ الشـائـعـ.

وهذا من الصعوبة بل ربما من المستحيل أن يبرز أحد في هذا الزمان في علم عال الحديث كما بُرِزَ أولئك النقاد، وذلك لأسباب كثيرة، تتراوح ما بين الضعف العلمي، والعملي، ومصارعة الحياة لاقتاص لقمة العيش من بين براثن الغلاء الذي عم العباد والبلاد، وإلى الله تعالى المشتكى من كل ذلك.

- إن الأمر لا يتوقف عند ذلك بين طلاب العلم، بل تجدهم يتجرؤون على السادة الكبار، ويسمونهم بما لا يرضون أن يوسم به مشايخهم، وكان الواجب عليهم أن يتأذبوا، ويتعلموا، ويعرفوا أن الأمر ليس حكراً على مشايخهم.

قال الإمام الذهبي في ترجمة الإمام محمد بن نصر المروزي: ولو أثنا  
كلما أخطأ إمام في اجتهاده في أحد المسائل خطأ مغفراً له قمنا عليه  
وبدعناه وهجرناه، لما سلم معنا ابن نصر، ولا ابن منه، ولا من هو أكبر  
منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، هو أرحم الراحمين، فنعود بالله من  
الهوى والفتاظة.<sup>(١)</sup>

\* إن المفاضلة بين المشتغلين بهذا العلم في هذه الأزمان المتأخرة، وبين صيارة وجهاً بهذه ونقد هذا الفن من العبث بمكان، فالمفاضلة تكون بين اثنين تجمع بينهما عوامل مشتركة، من الأخذ عن الشيوخ، والعيش في زمن وظروف معينة، ونحو ذلك، ثم تكون المفاضلة، وعلى أمر واحد، ومن يسبق يكن له فضل العبق.

وهذه قاعدة جليلة في قياس العلماء. نبه عليها الإمام يحيى بن سعيد القطان كنت قد فرأتها على هذا الرابط،<sup>(٢)</sup> من موقع صيد الفوائد نقلأً عن مخطوط لمسند الحافظ يعقوب بن شيبة السدوسي قال: قال علي بن المديني: لا يقياس

(١) سير أعلام النبلاء / ١٤ / ٤٠

(٢) <http://www.saaid.net/Doat/sudies/19.htm>

الرجل إلا بأقرانه، وأهل زمانه، فلقد قلت مرّة: سعيد أعلم من حماد بن زيد،  
فلغ ذلك يحيى بن سعيد، فشق ذلك عليه؛ لئلا يقاس الرجل بمن هو أرفع منه،  
لا يقول: سفيان أعلم من الشعبي، وأي شيء كان عند الشعبي مما عند سفيان؟!  
وقيل لعلي بن المديني: إن إنساناً قال: إن مالكاً أفقه من الزهري، فقال  
علي: أنا لا أقيس مالكاً إلى الزهري، ولا أقيس الزهري إلى سعيد بن  
المسيب، كلُّ قوم وزمانهم. أ.هـ.

تم بحمد الله جل ثناؤه وفضله ومنه وكرمه

والحمد لله رب العالمين



## مراجع البحث بعد القرآن الكريم

- الآحاد والمعثاثي لأبي بكر أحمد بن عمرو التبليل أبو عاصم الضحاك الشيباني ت ٤٢٨٧ - تحقيق د. باسم فيصل أحمد الجوابرة طبعة دار

الراية الرياض الطبعة الأولى ١٤١١ - ١٩٩١ م

- الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان: تأليف الأمير علاء الدين علي ابن بلبان الفارسي ت ٧٣٩ هـ وهو ترتيب لصحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي ت ٣٥٤ هـ المسمى بالتقاسيم والأنواع تحقيق وتأريخ وتعليق شعيب الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى

١٤٠٨ - ١٩٨٨ م .

- الإصابة في تمييز الصحابة: لشيخ الإسلام وإمام الحفاظ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ وبهامشه كتاب الاستيعاب طبعة دار الكتاب العربي بيروت بدون.

- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام لأبي الحسن ابن القطان علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي ت ٦٦٢ هـ تحقيق د الحسين آيت سعيد طبعة دار طيبة الرياض الأولى ١٤١٨ - ١٩٩٧ م

- تدريب الرواية في شرح تقرير النواوي: لخاتمة الحفاظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ - حققه العلامة عبد الوهاب عبد اللطيف دار التراث بالقاهرة الثانية ١٣٩٢ - ١٩٧٢ م .

- تقرير التهذيب: للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢ هـ تحقيق عادل مرشد طبعة مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى ١٤١٦ - ١٩٩٦ م .

- تلخيص المستدرك: للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ت ٧٤٨ هـ وهو بهامش كتاب المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد

- الله الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥ هـ طبعة دار المعرفة بيروت لبنان.
- تهذيب التهذيب: للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ
- تحقيق الشيخ خليل مأمون شيخاً وآخرين طبعة دار المعرفة بيروت، توزيع مكتبة الإيمان بالمنصورة الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للحافظ المتقن جمال الدين أبي الحاج يوسف المزي ت ٧٤٨ هـ حققه وضبط نصه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف طبعة مؤسسة الرسالة الطبعة السادسة ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م.
- توضيح الأفكار لمعاني تفتح الأنوار: للعلامة البارع والجدة المتقن محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني ت ١١٨٢ هـ تحقيق محمد محبي الدين عبد الحليم طبعة دار الفكر بدون.
- التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري مؤسسة الكتب الثقافية بيروت لبنان بدون.
- الترغيب والترهيب في الحديث للنبي الشريف: تأليف لحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ت ٦٥٦ هـ ، ضبط لحديثه وعلق عليه لأستاذ مصطفى محمد عمارة طبعة دار الريان للتراث ودار الحديث بالقاهرة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- التقرير والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: للإمام محبي الدين أبي زكريا شرف الدين النووي ت ٦٧٦ هـ راجعه وعلق عليه عبد الله عمر البارودي طبعة مؤسسة الكتب الثقافية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لخاتمة الحفاظ أحمد

بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ تحقيق السيد عبد الله هاشم  
اليمني المدني طبعة دار المعرفة بيروت لبنان.

- الثقات: للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم البستي ت  
١٩٧٣ هـ طبعة مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ ٣٥٤

.م

- الجامع في العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد طبعة مؤسسة الكتب  
الثقافية بيروت طبعة أولى ١٤١٠ هـ

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق الدكتور محمود الطحان  
طبعة دار المعارف الرياض ١٩٨٣ هـ ١٤٠٣ م.

- الجرح والتعديل: لشيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم  
محمد ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ت ٣٢٧ هـ طبعة  
دار الكتاب العربي، الأولى ١٤٠٨

- الجوهر النقي للعلامة علاء الدين بن علي بن عثمان الماردوني الشهير  
بابن التركمانى ت ٧٤٥ هـ وهو بهامش السنن الكبرى للإمام البيهقي  
طبعة دار المعرفة بيروت توزيع مكتبة المعارف الرياض

- دراسات في علوم الحديث لشيخنا الأستاذ الدكتور العجمي دمنهوري  
خليفة

- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة للإمام الحافظ أبي بكر  
أحمد بن الحسين البيهقي ت ٤٥٨ هـ حفظه الدكتور عبد المعطي قلعي  
طبعة دار الريان للتراث بالقاهرة الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م

- الدر المنثور في التفسير بالتأثر وهو مختصر تفسير ترجمان  
القرآن، للإمام جلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ طبعة دار الكتب  
العلمية بيروت الطبعة لأولى ١٤١١ هـ ١٩٩٠ م.

- رسائل أبا داود إلى أهل مكة ونحوهم في وصف سننه لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ - تحقيق محمد الصباغ طبعة دار الفتوح بيروت.
- زاد المعلم في هذا خلود العهد: للإمام المحدث المفسر شمس الدين أبي محمد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قرم الجوزية ت ٧٥١ - تحقيق شعوب وعبد القادر الأرناؤوط طبعة مؤسسة الرسالة ومكتبة المغار الكورت الطبعة الخامسة عشر ١٩٨٧ - ١٤٠٧ هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها لمحمد ناصر الدين الألباني ت ١٤٢٠ - طبعة الكتاب الإسلامي بيروت.
- سنن ابن ماجه: للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه ت ٢٧٩ - حقق نصوصه، ورقم كتابه وأبوابه محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار الحديث القاهرة .
- سنن أبي داود: للإمام الحافظ المصنف المتقدن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ت ٢٧٥ - طبعة دار الريان للتراث القاهرة ودار الحديث بالقاهرة ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م .
- سنن الترمذى: للإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ت ٢٩٧ - هـ ومعه الشمائل المحمدية للمؤلف نفسه تحقيق صدقى محمد جميل العطار ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٤ - ١٩٩٤ م .
- سنن الدارقطنى: تأليف شيخ الإسلام الإمام الكبير أبو الحسن علي بن عمر الدارقطنى البغدادي ت ٥٢٨٥ - تحقيق السيد عبد الله هاشم يمانى المدنى طبعة دار المعرفة بيروت بدون
- سنن الدارمى: للإمام الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى ت ٥٢٥٥ - تحقيق فواز أحمد زمرلى وخالد السبع طبعة دار الريان للتراث الطبعة الأولى

١٤٠٧

- سير أعلام النبلاء: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي  
ت ٧٤٨ هـ أشرف على الكتاب وخرج أحديه شعيب الأرناؤوط الطبعة  
الثانية ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م.

- السنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي ت ٣٠٣ هـ  
تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن دار الكتب العلمية  
بيروت .

- السنن الكبرى للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي  
ت ٤٥٨ هـ مكتبة المعارف الرياض توزيع دار المعرفة بيروت .

- شرح معايي الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك  
الطحاوي تحقيق: محمد زهري للجار ط. دار الكتب العلمية بيروت ط.

الأولى ١٣٩٩ هـ

- صحيح ابن خزيمة لِإِمَامِ الائِمَّةِ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ بْنِ خَزِيمَةِ  
النِّيَابُورِيِّ ت ٣١١ هـ تحقيق دكتور محمد مصطفى الأعظمي  
طبعة المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م

- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري ت  
٢٦١ هـ حفظه محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية بدون

- صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت  
٢٥٦ هـ حفظه الشيخ عبد العزيز بن باز طبعة دار الفكر بيروت  
١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م وهي نسخة مرقمة الأحاديث.

- الضعفاء الكبير: للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد  
العقيلي ت ٣٢٢ هـ حفظه الدكتور عبد المعطي قلعي دار الكتب العلمية  
بيروت بدون

- الطبقات الكبرى: للإمام محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد ت ٢٣٠ هـ دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م
- عارضة الأحوذى بشرح جامع الترمذى: للإمام الحافظ أبي بكر محمد ابن عبد الله بن العربي ت ٥٤٣ هـ ضبط وتوثيق وترقيم صدقى جميل العطار طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م .
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني طبعة المكتب الإسلامي ودار الخانى، بيروت والرياض الطبعة الأولى ١٤٠٨ - ١٩٨٨ تحقيق : وصي الله بن محمد عباس
- الطل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي الدارقطنى ت ٣٨٥ هـ طبعة دار طيبة الرياض، الأولى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م تحقيق وتأريخ د. محفوظ الرحمن زين الله.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السحاوى ت ٩٠٢ هـ تحقيق الشيخ علي حسين طبعة دار الإمام الطبرى الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ١٩٩٢ م
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث: للحافظ العراقي أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين ت ٨٠٦ هـ حققه المحدث أحمد شاكر مكتبة السنة القاهرة الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م
- القاموس المحيط، تأليف العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى ت ٨١٧ هـ تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة طبعة مؤسسة الرسالة بيروت ودار الريان للتراث القاهرة الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .

- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواية الثقات لأبي البركان  
محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال ت ٩٢٩ هـ تحقيق عبد القيوم  
عبد رب النبي طبعة دار المأمون بيروت الطبعة الأولى ١٩٨١ م
- لسان العرب: للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن  
منظور الأفريقي المصري ت ٧١١ هـ طبعة دار صادر بيروت الطبعة  
الأولى ١٤١٤ هـ ١٩٩٠ م
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ت ٣٩٥  
هـ تحقيق أنس محمد الشامي طبعة دار الحديث القاهرة
- معرفة علوم الحديث للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ  
النيسابوري ت ٤٠٥ هـ مكتبة المتتبلي القاهرة بدون
- معرفة أنواع علوم الحديث المشهور بين العالمين باسم مقدمة ابن  
الصلاح في علوم الحديث الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن  
الشهري المعروف بابن الصلاح ت ٦٤٢ هـ طبعة مكتبة المتتبلي  
مصر بدون .
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي تأليف الحسن بن عبد الرحمن  
الرامهرمي ت ٣٦٠ هـ تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب طبعة  
در الفكر بيروت ١٤٠٤ هـ
- المستدرك على الصحيحين: للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم  
النيسابوري ت ٤٠٥ هـ طبعة دار المعرفة بيروت لبنان بدون .
- المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل ت ٢٤١ هـ وبهامشه منتخب  
كنز العمل في سنن الأقوال والأفعال للمتنقى الهندي ت ٩٧٥ هـ طبعة  
المكتب الإسلامي بيروت لبنان الطبعة الخامسة ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م
- المصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ ت

٧٧٠ هـ طبعة المكتبة العصرية بيروت الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ

١٩٩٧ م

- المعجم الأوسط للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠

هـ حقه وخرجه وفهرسه أيمن صالح شعبان وسيد أحمد إسماعيل طبعة دار الحديث القاهرة الطبعة الأولى. ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م.

- المعجم الكبير: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠

هـ حقه حمدي عبد المجيد السلفي مكتبة ابن تيمية .

- المنتخب من علل الخلل لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد ،

الشهير بابن قدامة المقدسي ت ٦٢٠ هـ

- الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي

ت ٥٩٧ هـ طبعة مكتبة ابن تيمية الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م

- نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر: لشيخ الإسلام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ علق عليه أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدهمي طبعة مكتبة التراث الإسلامي بدون

- النكت على كتاب ابن الصلاح للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ حقه وعلق عليه مسعود عبد الحميد السعدي،

محمد فارس دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ

النكت الوفية بما في شرح الألفية للإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ت ٨٨٥ هـ تحقيق الدكتور ماهر الفحل طبعة مكتبة الرشد

الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م

والحمد لله رب العالمين

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحه	الموضوع
٣	المرجعية
٩	تعريف العلة في اللغة والاصطلاح
١٧	الهدف من دراسة علم العلل
١٨	الحديث المعاذ في اللغة والاصطلاح
٢٩	امثلة لأحاديث وقعت العلة فيها بسبب الشذوذ
٣٠	ومن امثلة العلة التي كانت بسبب الشذوذ
٤٨	الخاتمة
٥٢	مراجعة البحث
٦٠	فهرس الموضوعات